

constituteproject.org

دستورسويسرا الصادر عام 1999شاملاتعديلاته لغاية عام 2014

عُدّل لأحقا

المحتويات

تمهید	3
. 	
ر	
	3
المادة 4. اللغات القومية	3
المادة 5.سيادة القانون	3
المادة 5أ.مبدأ التبعية	4
المادة 6. المسؤولية الفردية والجماعية	4
الباب الثاني. الحقوق الأساسية والمواطنة والأهداف الاجتماعية	4
	4
الفصل 2. الجنسية والحقوق السياسية	7
الفصل 3. الأهداف الاجتماعية	8
الباب الثالث الاتحاد والمقاطعات والبلديات	9
الفصل 1. العلاقة بين الاتحاد والمقاطعات	9
الفمل 2. الاختمامـــات	11
الفصل 3. النظام الماليي	27
الباب الرابع. الشعب والمقاطعـات	29
الفصل 1. قوا عد عا مة	29
الفصل 2. المبادرة والأستفتاء	29
الباب الخامس السلطات الاتحادية	31
	31
الفصل 2. الجمعية الاتحادية	31
الفصل 3. المجلس الاتحادي والإدارة الاتحادية	35
الفصل 4. المحكمة العليا الاتحادية والهيئات القضائية الأخرى	37
الباب السادس. مراجعة الدستور والقواعد الأنتقالية	38
الفصل 1. مراجعة الدستور	
الفصل 2. قواعد انتقالية	39
الأحكام النهائية للمرسوم الاتحادي 18 كانون الأول/ديسمبر 1998	43
٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	
رايعا	

27. PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تر إنشاء ملف

ترجمة الدكتور سامي الذيب! تحديث مشروع الدساتير المقارنة

- الإشارة إلى الأخوة أو التضامن
- الدافع لكتابة الدستور
- التمهيدُ •
- نوع الحكومة المفترض •
- مصدر السلطة الدستورية •
- ذكرالله •

تمهيد

إبسم الله القديــر

1 يقرر الشعب السويسري والمقاطعات السويسرية

1 بمقتضى مسؤوليتهم تجاه الخليقة

وتأكيدا على تجديد تحالفهم لتعزيز الحرية والديمقراطية والاستقلال روالسلام بروح من التضامن والأنفتاح على العالم

، وإعمالاً لإرادة العيش معاً ضمن التعددية باحترام وتقدير متبادلين

رووعيا بإنجازاتهم المشتركة ومسؤوليتهم تجاه الأجيال القادمة

وإيمانا بأن الحر مو من يستخدم حريته وأن قوة الجماعة ثقاس بمدى رفامية أضعف أعضائها :

:فإننا نتبنى الدستور التاليى

الباب الأول. قواعد عامة

المادة 1. الاتحاد السويسري

یتکون الاتحاد السویسری من الشعب السویسری والمقاطعات الآتیة: زیورخ، بیرن، لوسیرن، اوری، شفایتز، أوبفالدن ونیدفالدن، جلاریس، تزوج، فرایبورج، سولوتورن، مدینة بازل وریفها، شافهاوزن، ابنزل أوسرمودن وابنزل انرمودن، سانت جالین، جراوبوندن، آرجاو، تورجاو، تسینو، فو، فالین، جینیف، وجورا

المادة 2. الأمداف

- ا لسويسري حرية وحقوق الشعب ويحافظ على استقلال وأمن .
 البلد
- 2. يدعم الأتحاد الرخاء العام والتنمية الدائمة والتماسك الداخلي. والتعددية الثقافية في البلد.
- . يوفر الاتحاد تكافؤ الفرص بين المواطنات والمواطنين لأقصى حد ممكن.
- 4. يلتزم الاتحاد بالحفاظ الدائم على الموارد الطبيعية ويسعى لتحقيق . نظام دولي يسوده العدل والسلام .

المادة 3. المقاطعات

تتمتع المقاطعات بالسيادة طالما أن دستور الاتحاد لم يحد من هذه السيادة. .كما تمارس المقاطعات كافة الحقوق التي لم تفوض إلى الاتحاد

المادة 4. اللغات القومية

. اللغات القومية مع الألمانية, والفرنسية, والإيطالية, والرومانشية

المادة 5.سيادة القانون

. القانون مو أساس وحد كافة تصرفات الدولة .1

الحق في الثقافة

- حماية البيئة •
- حكومات الوحدات التابعة •
- اللغات الرسمية او الوطنية •

constituteproject.org PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تي انشاء ملف

- تكون تصرفات الدولة من أجل المصلحة العامة وتتناسب مع الغاية .2 .المنشودة
- . ي. جب على أجهزة الدولة والأشخاص التصرف وفقا لمبادئ حسن النية . 3
- ي حترم الاتحاد والمقاطعات القانون الدوليي 4.

القانون الدوليي • المادة 5أ.مبدأ التبعية

. يجب مراعاة مبدأ التبعية في توزيع وأداء مهام الدولة

المادة 6. المسؤولية الفردية والجماعية

كل شخص مسؤول عن نفسه ويبذل كل ما فيي وسعه للمساهمة فيي إنجاز مهام الدولة .والمجتمع

الباب الثاني. الحقوق الأساسية والمواطنة والأمداف الاجتماعية

الفصل 1. الحقوق الأساسية

المادة 7.كرامة الإنسان

. يجب احترام وحماية كرامة الإنسان

المادة 8. المســاواة أمام القانون

- .كل الناس متسا وون أمام القانون **.1**
- لا يجوز التمييز بين الناس بسبب الأصل أو العرق أو الجنس أو العمر أو 2. اللغة أو الوضع الاجتماعي أو طريقة الحياة أو الاعتقاد الدينيي أو .الفلسفيي أو السياسيي ولا بسبب الإعاقة البدنية أو العقلية أو النفسية
- الرجل والمرأة متساويان في الحقوق.ويكفل القانون المساواة .3 القانونية والفعلية بينهما خاصة في الأسرة والتعليم والعمل.ولكل من الرجل والمرأة الحق في نفس الأجر عن نفس العمل.
- يتخذ القانون الإجراءات اللازمة لإلغاء عدم المساواة التي تمس.4 .بالمعاقين

المادة 9. الحماية من التعسف وحسن النية

لكل إنسان الحق في أن تُعامله أجهزة الدولة دون تعسف وطبقا لمبادئ حسن .النية

المادة 10. الحق في الحياة والحرية الشخصية

- .لكل إنسان الحق في الحياة. عقوبة الأعدام ممنوعة .1
- لكل إنسان الحق في الحرية الشخصية وخاصة في سلامته البدنية والنفسية .2 .وفيي حرية التنقل
- التعذيب ممنوع وكذلك كافة صور المعاملة أو العقوبة القاسية أو 3. ١٠ للاإنسانية أو المهينة.

المادة 11. حماية الأطفال والشباب

- . للأطفال والشباب حق في حماية خاصة لسلامتهم وفي دعم نموهم
- . يما رس الأطفال والشباب حقوقهم فيي إطار قدرتهم على التمييز.

الحق فيي مستوى معيشيي ملائح المادة 12. الحق في العون في حالات الشدّة

لكل من يتعرض للشدّة ولا يتمكن من رعاية نفسه الحق في المساعدة والعناية وتوفير الوسائل الضرورية التي تسمح له بحياة كريمة.

- الكرامة الإنسانية •
- ضمان عام للمساواة •
- المساواة بغض النظر عن الحالة الاجتماعية •
- المساواة بغض النظرعن العقيدة او المعتقد
- المساواة بغض النظر عن السن
- المساواة بغض النظر عن اللغة •
- المساواة بغضأ الكناظر لعلنملا الجرانة الروجية المساواة بغض النَظَر عن اللَجنس
- اً لمسلاً لوطقة فليخ في عبواراً عا قبلية

الحق فين الحياة •

حريه الإعداق

حظر التعذيب

حظر المعاملة القاسية • ضمان حقوق الأطفال • دعم الدولة للأطفال •

- المساواة بغض النظرين العرق العرب العرق العرب العرق العرب المساواة بغض النظرين العرب المساواة بغض النظر عن الدين •

ملف , انشا , PDF: 27 Apr 2022, 13:58 constituteproject.org

الحق فين احترام الخصوصية •

المادة 13. حماية الخصوصية

الاتمالات •

- لكل شخص الحق في احترام حياته الشخصية والأسرية وكذلك احترام مسكنه .1 .ومراسلاته البريدية واتصالاته الهاتفية
- . لكل شخص الحق في الحماية من سوء استخدام بياناته الشخصية .

الحق فين تأسيس أسرة • تنظيم الزواج •

المادة 14.حق الزواج وتكوين أسرة

. يكفل الدستور حق الزواج والحق في تكوين أسرة

الحرية الدينية •

المادة 15. حرية الدين والعقيدة

- حرية الرأي/الفكر/الضمير •
- . يكفل الدستور حرية الدين والعقيدة .1
- حرية الرأي/الفكر/الضمير •
- لكل شخص الحق في اختيار دينه واعتقاده الفلسفين بحرية وأن يجامر 2. .بهما فرديا أو جماعيا
- لكل شخص الحق في الانتماء إلى جماعة دينية أو الاشتراك فيها أو .3 الاستماع للتعليم الدينيي.
- لا يجوز مما رسة أية ضغوط على أي شخص للالتحاق بجماعة دينية أو الانتماء. 4. . إليها أو ممارسة أية شعائر دينية أو الاستماع للتعليم الديني

حرية التعبير الحق في الأطلاع على المعلومات

المادة 16.حرية الرأي والمعلومات

- . يكفل ِ الدستور حرية الرأي والمعلومات.1
- . لكل شخص الحق في تكوين رأيه والتعبير عنه ونشره بكل حرية.
- لكل شخص الحق فيي تلقيي المعلومات والحصول عليها من مصادر المعلومات. 3. العامة ونشرها بكل حرية.

حرية الإعلام •

المادة 17. حرية الإعلام

- الإذاعة التلفزة •
- الاتمالاًت •

- يكفل الدستور حرية الصحافة والراديو والتلفزيون وكذلك الأشكال.1 الأخرى لنقل وإنتاج ونشر المعلومات العامة
- . الرقابة ممنوعة **.2**
- .حماية المصادر مكفولة .3

المادة 18. حرية استخدام أية لغة

.يكفل الدستور حرية استخدام أية لغة

التعليم المجاني •

حماية استخدام اللغة •

المادة 19.حق التعليم الأساسيي

. يكفل الدستور حق التعليم الأساسيي الكافيي والمجًانيي

الحق فين الحرية الأكاديمية

المادة 20.حرية العلم

. يكفل الدستور حق التدريس والبحث العلميي

الأشارة إلى الفنون •

المادة 21.حرية الفنون

. يكفل الدستور حرية الفنون

حرية التجمع

المادة 22. حرية التجمع

- . يكفل الدستور حرية التجمع 1.
- لكل شخص الحق في تنظيم اجتماعات والاشتراك فيها أو أن يمتنع عن .2 الاشتراك فيها.

حرية تكوين الجمعيات •

المادة 23. حرية تكوين الجمعيات

- . يكفل الدستور حرية تكوين الجمعيات.1
- لكل شخص الحق في تكوين الجمعيات أو الانضمام أو الانتماء إليها وأن .2 .یشا رک فعی اُ نشطتها
- .لا تما رس أية ضغوط على أي شخص للانضمام أو الانتماء إلى جمعية .3

المادة 24. حرية الإقامة

- من حق السويسريات والسويسريين الإقامة فيي أي مكان يختارونه فيي 1.
- .من حقهم أيضًا مغادرة سويسرا أو العودة إليها .2

المادة 25. الحماية من الإبعاد أو التسليم أو الترحيل

- يكفل الدستور عدم إبعاد السويسريات أو السويسريين من سويسرا, ولا .1 .يتم تسليمهم إلى سلطات أجنبية إلا بموافقتهم
- . لا يجوز تسليم أو ترحيل اللاجئين إلى دولة مم مضطهدون فيها.
- لا يجوز ترحيل أي شخص إلى دولة يكون فيها مهددا بالتعذيب أو أي نوع 3.

المادة 26. ضمان حق الملكية

- .يضمن الدستور حق الملكية .1
- يتم التعويض الكامل عن شراء الملكية بالإجبار أو ما يماثله من تقييد .2 .الملكية

المادة 27. الاقتصاد الحر

- .يكفل الدستور حرية الاقتصاد.1
- تشمل حرية الاقتصاد خاصة حرية اختيار وممارسة المهنة وإمكانية .2 الالتحاق الحر بنشاط اقتصادي خاص.

المادة 28.حرية تشكيل النقابات المهنية

- من حق العاملين والموظفين وأصحاب الأعمال والمنظمات التي ينتموا .1 إليها أن يُكوّنوا نقابات بغرض حماية مصالحهم وكذلك أن يُكوّنوا أو .ينضموا إلى جمعيات أو أن يمتنعوا عن الانضمام إليها
- . يتم حل المنازعات عن طريق التفاوض أو الوساطة بقدر الإمكان.
- يسمح بالإضراب وإغلاق الأعمال فيما يخص علاقات العمل على أن يتفق ذلك مع 3. .واجب الحفاظ على السلام في علاقة العمل أو اللجوء إلى الصلح
- . يجوز للقانون أن يمنع من الإضراب أشخاصا ينتمون إلى مجموعات معينة .

المادة 29. ضمانات إجرائية عامة

- لكل شخص الحق في أن يعامل معاملة عادلة في الإجراءات القضائية .1 .والإدارية وأن يصدر الحكم بشأنه فيي فترة معقولة
- . للأطراف المتنازعة الحق في الاستماع إليهم .
- لكل شخص لا تتوفر لديه الإمكانيات المالية الحق في المساعدة القضائية .3 إذا ما كانت دعواه غير ميئوس منها.كما يحق له الحصول مجانا على .مساعدة محام بقدر ما يتطلبه الحفاظ على حقوقه

المادة 29أ. ضمان الوصول إلى المحاكم

فيي النزاع القانوني، لكل شخص الحق فيي أن تقرر قضيته من قبل سلطة قضائية. يمكن للاتحاد والمقاطعات بموجب القانون فيي فئات معينة استثنائية من القضايا أن تحول دون تقريرها من قبل المحاكم.

المادة 30. ضمانات الإجراءات القضائية

- لكل شخص ذي قضية يبت فيها عن طريق إجراءات قضائية الحق في المثول 1. أمام محكمة مكونة طبقا للقانون, ذات صلاحية, ومستقلة ومحايدة. المحاكم الاستثنائية ممنوعة.
- لكل شخص ترفع ضده قضية مدنية الحق في أن تُنظر قضيته أمام المحكمة .2 . الواقعة ضمن محل سكنه. ما لم ينص القانون على خلاف ذلك
- ما عدا الحالات التي يستثنيها القانون, تكون جلسات المحاكمة علنية, 3. .وكذلك إعلان الحكم

- حاية التنقا.
- حق الحكومة فين ترحيل المواطنين إجراءات تسليم المطلوبين للخارج •
- حماية الأشخاص غير المجنسين
- الحق في التملك
- الحماية من المصادرة
- الحق فين السوق التنافسية •
- الحق في تأسيس مشروع تجاري الحق في اختيار المهنة
- الحق فين الأنضمام للنقابات العمالية •
- الحق فين الأضراب •
- الحق فين الإضراب •
- الحق فين محاكمة عادلة •
- الحق في محاكمة في مدة زمنية مناسبة
- الحق فين الاستعانة بمحام

- ا لحق فين محاكمة عادلة استقلال القضاء •
- الحق فين محاكمة علنية
- الحماية من الاعتقال غير المبرر

constituteproject.org تراتماء علف PDF: 27 Apr 2022, 13:58

المادة 31. الحرمان من الحرية

- ل ايحرم أي شخص من حريته إلا في الحالات وبالطريقة التي يحددما .1 . القانون .
- لكل شخص يحرم من حريته الحق في أن يُبلّغ فورا بلغة يفهمها عن أسباب. 2 هذا الحرمان وعن حقوقه. ويجب أن تتوفر له إمكانية الدفاع عن حقوقه . كما يكون خاصة من حقه أن يُخطِر ذويه
- لكل شخص يحرم من حريته دون قرار من المحكمة الحق في أن يطلب في أي وقت.4 لكل شخص يحرم من حريته دون قرار بأسرع وقت ممكن بشأن قانونية حبسه

المادة 32. الإجراء ات الجنائية

- . كل شخص يعتبر بريئا لحين صدور حكم نا فذ المفعول بشأنه.
- كل متهم الحق في أن يُخطر بأسرع وقت ممكّن وبالتفصيل عن الاتها مات. 2 الموجهة إليه، ومن حقه أن يمارس حقوقه في الدفاع عن نفسه
- لكل شخص يصدر حكم ضده الحق في الترافع إلى محكمة أعلى باستثناء. 3. الأحكام التي تصدر عن المحكمة الاتحادية السويسرية في جلسة منفردة.

المادة 33. حق الالتماس

- لكل شخص الحق في أن يتقدم بالتماس إلى السلطات دون أن يتعرض لأية .1 أضرار بسبب ذلك.
- .من واجب السلطات أن تُحاط علما بالالتماسات المقدمة

المادة 34. الحقوق السياسية

- .يضمن الدستور الحقوق السياسية .1
- 2. يحمي ضمان الحقوق السياسية حرية المواطنين والمواطنات في تكوين. والتعبير عن إرادتهم بصدق وأمانة

المادة 35. احترام الحقوق الأساسية من العلزم بالحقوق الدستورية •

- . يجب احترام الحقوق الأساسية في كافة مجالات القانون.
- 2. يجب على كل من يتحمل مسؤولية في الدولة أن يحترم الحقوق الأساسية وأن .2 يجب على كل من يتحمل على تحقيقها
- تعمل السلطات على تحقيق الحقوق الأساسية في العلاقات بين الأفراد بقدر.
 الإمكان.

المادة 36. تقييد الحقوق الأساسية

- 1. يجب توافر أساس قانوني لكل تقييد لحق أساسي. ويجب النص على القيود الكيوة الهامة في قانون اتحادي. وتستثنى من ذلك حالات الأخطار الكبيرة والهامة ووشيكة الحدوث
- كل تقييد لحق أساسي يجب أن تبرره المصلحة العامة أو حماية الحقوق .2
 الأساسية للآخرين
- .يجب أن يتناسب كل تقييد ٍلحق أساسين مع الهدف المنشود.
- . جو مر الحقوق الأساسية مقدس إلى أبعد الحدود.

الفصل 2. الجنسية والحقوق السياسية

المادة 73.1 لجنسية شروط الحق في الجنسية عند الولادة •

- 1. يتمتع بالجنسية السويسرية كل من يملك حق المواطنة فعي بلدية .
- لا يجوز أن تكون المواطنة في بلدية أو مقاطعة سببا في مزايا أو إضرار..2 ويجوز مخالفة هذا المبدأ في تنظيم الحقوق السياسية في البلديات والتجمعات والمشاركة في أملاكها بقدر ما لا يتعارض مع قوانين المقاطعات.
- متطلبات الحصول على الجنسية •

حقوق غير قابلة للنزع •

المحاكمة بلغة المتهر

ا لحق فعي محاكمة فيي مدة زمنية مناسبة

. الحق فين الإفراج قبل المحاكمة •

اعتبار البراءة فين المحاكمات

حق الطعن في القرارات القضائية •

حق تقديم التماس

PDF: 27 Apr 2022, 13:58 ترانشاء عليه

المادة 38. اكتساب وفقدان الجنسية

- ي نظم الاتحاد الحصول على الجنسية وفقدانها بسبب الولادة والزواج أو .1 التبني، كما ينظم قواعد فقدان الجنسية السويسرية لأسباب أخرى وكذلك .قواعد استرجاع الجنسية
- ينظم الاتحاد الحد الأدنى من قواعد حصول الأجانب على الجنسية .2 .السويسرية من المقاطعات ويصدر الإذن بالحصول على الجنسية
- . يضع الاتحاد التسهيلات بخصوص تجنس الأطفال عديمي الجنسية.

المادة 39. ممارسة الحقوق السياسية

- ينظم الاتحاد قواعد ممارسة الحقوق السياسية على المستوى الاتحادي,
 بينما تنظم المقاطعات قواعد ممارستها على مستوى المقاطعات
 والبلديات
- . لا تجوز مما رسة الحقوق السياسية إلا في مقاطعة واحدة

المادة 40. السويسريات المغتربون

- یشجع الاتحاد تعزیز العلاقات بین السویسریین المغتربین وکذلك 1.
 علاقا تهم مع سویسرا. ویمکنه دعم المنظمات التی تعمل علی تحقیق مذا
 الهدف.
- 2. يصدر الاتحاد التشريعات الخاصة بحقوق وواجبات السويسريات والسويسريات على السياسية والسويسريين المغتربين خاصة فيما يتعلق بممارسة حقوقهم السياسية على المستوى الاتحادي والخدمة العسكرية والخدمة البديلة والعون .

 للأشخاص المحتاجين والتأمينات الاجتماعية

الفصل 3. الأمداف الاجتماعية

ا لما دة 41

- 1. يعمل الاتحاد والمقاطعات على توفير الأتيى تكميلا للمسؤولية الشخصية التعادرات الخاصة : وللمبادرات الخاصة
 - إمكانية مشاركة كل شخص في الضمان الأجتماعي! أ.
 - إمكانية تلقّي كل شخص الرعاية الصحية اللازمة :ب.
 - حماية ودعم العائلة كتجمع يضم بالغين وأطفالا يح.
 - تمكين كل قا در على العمل من أن يعيل نفسه من خلال عمل يما رسه في د. ظروف عا دلة :
 - إيجاد المسكن المناسب لأي شخص يبحث عنه لهم ولأسرهم بشروطه.
 - حصول الأطفال والشباب وكذلك الأشخاص الذين في سن العمل على و. التعليم والتدريب الأساسي والمستمر الذي يتناسب وقدراتهم :
 - دعم الأطفال والشباب حتى يصبحوا أعضاء مستقلين ومسؤولين فين (. المجتمع، وتشجيع اندماجهم اجتماعيا وثقافيا وسياسيا
- يعمل الاتحاد والمقاطعات على توفير الحماية لكل شخص من العواقب 2. الاقتصادية الناتجة عن السن والعجز والمرض والحوادث والبطالة والترمل . والولادة واليتم والترمل
- يعمل الاتحاد والمقاطعات على تحقيق الأهداف الاجتماعية في حدود الاحتصاصاتهم المتاحة
- لا يجوز الاعتماد على الأمداف الاجتماعية المذكورة أعلاه لمطالبة .
 الدولة بخدمات كحق شخصي

- شروط سحب الجنسية •
- شروط الحق في الجنسية عند الولادة •
- حماية الأشخاص غير المجنسين

- الحق فين الرعاية المحية •
- الحق فين العمل •
- الحق في المسكن
- تكافؤ الفرص في التعليم العالي •
- دعم الدولة للأطفال •
- دعم الدولة للأطفال •
- دعم الدولة للمسنين •
- دعم الدولة لذوي الإعاقة •
- دعم الدولة للعاطلين عن العمل

constituteproject.org PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تم إنشاء ملف

الباب الثالث الاتحاد والمقاطعات والبلديات

الفصل 1. العلاقة بين الاتحاد والمقاطعات

القسم 1. مهام الاتحاد والمقاطعات

المادة 42.مهام الاتحاد

. يلتزم الاتحاد بأداء المهام التي يسندما إليه الدستور الاتحادي. 1

ألغيت بواسطة التصويت الشعبي يوم 28 تشرين الثاني/نوفمبر عام].2 [2004, بدءا من 1 کا نون الثاني/يناير 2008

المادة 43.مهام المقاطعات

.تحدد المقاطعات المهام التي تلتزم بأدائها في إطار اختصاصاتها

المادة 43أ. مبادئ لتوزيع مهام الدولة والقيام بها

- يقوم الاتحاد فقط بالمهام التي لا تقدر على أدائها المقاطعات أو 1. التي تتطلب تنظيما موحدا من قبل الاتحاد.
- الجسم الجماعيى الذي يستفيد من الخدمة العامة يتحمل التكاليف.2 ١٠ لمترتبة عليها.
- . الجسم الجماعين الذي يتحمل تكاليف خدمة عامة يحدد طبيعة تلك الخدمة .3
- الخدمات الشاملة يجب أن تكون متاحة لكل شخص بطريقة مما ثلة .4
- . يجب أداء مهام الدولة بشكل اقتصادي وفقا للطلب. 5

القسم 2. التعاون بين الاتحاد والمقاطعات

المادة 44. المبادئ الأساسية

- . يتبادل الاتحاد والمقاطعات الدعم والتعاون في تحقيق مها مهم 1.
- يلتزم الاتحاد والمقاطعات بالاحترام والتعاون المتبادلين كما 2. . يتبا دلان المساعدة الإدارية والقضائية
- يتم فصل المنازعات التين قد تنشأ بين المقاطعات أو بين المقاطعات.3 والاتحاد بالتفاوض والوساطة بقدر الإمكان.

المادة 45. المساممة في اتخاذ القرارات على مستوى الاتحاد

- تسامم المقاطعات في الحالات التي ينص عليها الدستور في بلورة .1 . القرارات على مستوى الأتحاد وخاصة فيما يتعلق بتطبيق القانون
- يُخطِر الاتحاد المقاطعات في الوقت المناسب وبالتفصيل بخططه ويأخذ .2 .رأيها في المسائل التي تمس بمصالحها

المادة 46. تطبيق القانون الاتحادي

- تطبق المقاطعات القانون الاتحادي وفقا للدستور والتشريع 1. . الاتحاديين
- يمكن للاتحاد والمقاطعات أن تتفقا معا على أن المقاطعات يجب أن تحقق .2 أهداف محددة فين تنفيذ القانون الاتحادي ويمكن لهذه الغاية أن تجري . برامج تتلقى دعما ماليا من الاتحاد
- يُتيح الاتحاد للمقاطعات أكبر حرية ممكنة لتنظيم أمورها ويحترم 3. .أوضاعها الخاصة

حكومات الوحدات التابعة • المادة 47. استقلالية المقاطعات

يحترم الاتحاد استقلالية المقاطعات.1

حكومات الوحدات التابعة •

PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تر إنشاء ملك

على الاتحاد أن يترك للمقاطعات المهام الكافية الخاصة بها واحترام .2 استقلاليتها التنظيمية. على الاتحاد ترك مصادر كافية للتمويل والإسهام في ضمان الموارد المالية اللازمة للمقاطعات للوفاء ...مهامها

حكومات الوحدات التابعة

المادة 48. الاتفاقيات بين المقاطعات

- يمكن للمقاطعات إبرام اتفاقيات فيما بينها وإنشاء منظمات ومؤسسات 1. مشتركة ، كما يمكنها التعاون فيى تنفيذ الأعمال ذات المصالح الإقليمية . المشتركة
- الا يجوز أن تتعارض الاتفاقيات المبرمة بين المقاطعات مع قوانين أو المحالح الاتحاد بمثل ممالح الاتحاد ولا مع قوانين المقاطعات الأخرى، ويتم إبلاغ الاتحاد بمثل ممالح الاتحاد بمثل معالد الاتفاقيات
- 4. يمكن للمقاطعات بالاتفاق فيما بينها أن تأذن لهيئات المقاطعات المشتركة المشتركة إصدار الأحكام التشريعية بغرض تنفيذ الاتفاقات المشتركة بشرط :بينها, بشرط
 - أن تكون الاتفاقية قد تمت الموافقة عليها بموجب نفس الإجراء أتأ. التي تنطبق على غيرما من التشريعات؛
 - . أن تكون الأحكام الأساسية للتشريع قد حددت بموجب الاتفاقية ب.
- . تمتثل المقاطعات للقوانين بين المقاطعات.

المادة 48أ.إعلان الإلزام العام ومتطلبات المشاركة

- 1. بنا ؛ على طلب من المقاطعات المعنية ، يجوز للاتحاد أن يعلن أن الاتفاطعات الاتفاقيات بين المقاطعات ملزمة بشكل عام أو أن يطلب من المقاطعات المقاطعات في المجالات التالية : المشاركة في الاتفاقيات بين المقاطعات في المجالات التالية
 - تنفيذ العقوبات والتدابير الجنائية!أ.
 - التعليم المدرسين في المسائل المنصوص عليها في المادة 62... الفقرة 4:
 - مؤسسات المقاطعات في مجال التعليم العاليي؛ ح.
 - المؤسسات الثقافية ذات الأممية على المستوى الفوق-الإقليميي؛ د.
 - إدارة النفايات؛ه.
 - معالجة مياه الصرف الصحيى ؛و.
 - مواصلات المناطق الحضرية ؛ ز.
 - العلوم الطبية المتقدمة والعيادات المتخصصة : ٥٠
 - .مؤسسات تأميل ورعاية المعوقين ط.
- 2. يتم إعلان الإلزام العام فيي شكل مرسوم اتحادي.
- يحدد القانون الشروط لإعلان الإلزام العام و متطلبات المشاركة وينظم .
 الكيفية

المادة 49. أولوية القانون الاتحادي والالتزام به

- .تكون للقانون الاتحادي أولوية على قانون المقاطعات.1
- . يشرف الاتحاد على التزام المقاطعات بالقانون الاتحادي

القسم 3. البلديـــات

المادة 50

- . ثُكفل للبلديات استقلاليتها في حدود قوانين المقاطعات.1
- . يضع الاتحاد في الاعتبار تأثير نشاطاته على البلديات.
- . يحترم الاتحاد الأوضاع الخاصة للمدن والضواحيي والمناطق الجبلية.

القسم 4.ضمانات الاتحاد

حكومات الوحدات التابعة •

الإشارة إلى العلوم •

المادة 51. دساتير المقاطعات

- يكون لكل مقاطعة دستور ديمقراطي. ويشترط فيي هذا الدستور موافقة .1 الشعب عليه وإمكانية مراجعته إذا ماطلب ذلك غالبية الذين لهم حق التصويت
- 2. تتطلب دسا تير المقاطعات موافقة الاتحاد التي تُعطى لها إذا لم تتعارض.
 عذه الدسا تير مع القانون الاتحادي

أولوية التشريع الوطنين مقابل دون الوطنين •

أولوية التشريع الوطنين مقابل دون الوطنين •

constituteproject.org ترا نشاء الله PDF: 27 Apr 2022, 13:58

المادة 52. النظام الدستوري

- . يحمي الاتحاد النظام الدستوري للمقاطعات.
- 2. يتدخل الاتحاد إذا ما اختل أو مُدِّد النظام في مقاطعة ولم تتمكن مذه. الأخيرة من حماية النظام وحدما أو بمساعدة مقاطعات أخرى

المادة 53.عدد وحدود المقاطعات

- . يوفر الاتحاد الحماية لكيان وحدود كل مقاطعة .1
- يتطلب تغيير عدد المقاطعات موافقة المواطنين المعنيين والمقاطعات. 2 المعنية, وكذلك موافقة الشعب والمقاطعات.
- يتطلب تعديل حدود المقاطعات موافقة المواطنين المعنيين وكذلك .3 .موافقة الجمعية الاتحادية بصورة مرسوم اتحادي
- . يجوز للمقاطعات إبرام اتفاقيات مباشرة لتسوية الحدود بينها 4.

الفصل 2. الاختصا صـــات

القسم 1. العلاقات الخارجية

المادة 54. الشؤون الخارجية

- يختص الاتحاد بالشؤون الخارجية .1
- . يحترم الاتحاد اختصاصات المقاطعات ويحافظ على مصالحها.

المادة 55. مساممة المقاطعات في القرارات المتعلقة بالشؤون الخارجية

- المقاطعات في بلورة القرارات المتعلقة بالشؤون الخارجية .
 التي تمس اختصاصا تها أو مصالحها الحيوية .
- يقوم الاتحاد بإخطار المقاطعات في الوقت المناسب وبالتفصيل ويأخذ .
 رأيها
- تزداد أممية مشاركة المقاطعات في اتخاذ القرار إذا ما كان الأُمْر .3 يتعلق باختصاصاتها. ويجب في هذه الحالة إشراك المقاطعات في المفاوضات الدولية بطريقة مناسبة

المادة 56. العلاقات بين المقاطعات والدول الأجنبية

- . يجوز للمقاطعات إبرام معامدات مع الدول الأخرى في مجالات اختصاصاتها .1
- لا يجوز أن تتعارض مذه المعامدات مع حقوق وممالح الاتحاد أو مع حقوق 2. المقاطعات الأخرى. وتلتزم المقاطعات بإخطار الاتحاد بمثل مذه المقاطعات بإخطار الاتحاد بمثل مذه المعامدات قبل إبرامها
- يجوز للمقاطعات التعامل مباشرة مع الجهات الأجنبية التي في .3 مستواها؛ وفي الحالات الأخرى يكون تعامل المقاطعات عن طريق الاتحاد

القسم 2. الأمن والدفاع الوطنين والدفاع المدنين

ا لما دة 57. الأمـــن

- يعمل الاتحاد والمقاطعات في حدود اختصاصا تهم على توفير أمن البلاد.
- . يقوم الاتحاد والمقاطعات بتنسيق جهودهم فيما يتعلق بالأمن الداخلي .2

المادة 58. القوات المسلحة

- لسويسرا قوات مسلحة. وهذه القوات المسلحة منظمة طبقا لنظام الجيش.1. الشعبيي
- تعمل القوات المسلحة على تدارك الحرب وتوفير السلام وتقوم بالدفاع .2 عن الوطن والشعب؛ كما تدعم السلطات المدنية لمواجهة أية تهديدات

حماية البيئة •

حكومات الوحدات التابعة •

حكومات الوحدات التابعة •

التصديق على المعاهدات •

الوضعية القانونية للمعاهدات •

ملف , انشا , PDF: 27 Apr 2022, 13:58 constituteproject.org

- خطيرة تمس الأمن الداخلي، وكذلك للتغلب على أية ظروف طارئة. ويمكن .2 .للقانون أن يسند إلى القوات المسلحة مهام أخرى
- نشر القوات المسلحة مسؤولية الاتحاد.
- واجب الخدمة في القوات المسلحة •
- الحق في الاستنكاف الضميري •

المادة 59.الخدمة العسكرية والخدمة البديلة

- يلتزم كل سويسري بأداء الخدمة العسكرية ويمكن للقانون أن ينظم أداء 1. خدمة بديلة.
- . يمكن للسويسريات أداء الخدمة العسكرية على أساس تطوعيي .2
- إذا لم يقم السويسري بأداء الخدمة العسكرية أو الخدمة البديلة .3 . يلتزم بدفع تعويض للاتحاد يتم تحديده وتحصيله من قِبَل المقاطعات
- . يضع الاتحاد التشريع بخصوص دفع التعويض المناسب لخسارة الدخل.
- إذا ما تعرض المواطنون أثناء قيامهم بأداء الخدمة العسكرية أو .5 الخدمة البديلة لأضرار صحية أو فقدوا حياتهم فيكون من حقهم وحق ٠ذويهم الحصول على دعم مناسب من الاتحاد

المادة 60. تنظيم وتدريب وتسليح القوات المسلحة

- . يختص الأتحاد بتنظيم وتدريب وتسليح القوات المسلحة .1
- ألغيت بواسطة التصويت الشعبين يوم 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2004, 200 [بدء ا من 1 کا نون الثاني/يناير 2008
- يجوز للاتحاد فرض إدارته على تجهيزات المقاطعات العسكرية مقابل 3. .تعویض مناسب

المادة 61. الدفاع المدنيين

- يختص الاتحاد بإصدار التشريعات المنظمة للدفاع المدني الذي يهدف.1 . إلى حماية الأشخاص والممتلكات في حالة النزاعات المسلحة
- يمدر الاتحاد التشريعات الخامة بالاستعانة بالدفاع المدني في حالات.2 ١٠ لكوارث والأزمات الطارئة
- يجوز للاتحاد إلزام الرجال بالدفاع المدني، ويمكن للنساء التطوع 3.
- ينظم الاتحاد دفع تعويض مناسب مقابل التغيب عن العمل للمشاركين في 4. .الدفاع المدنيي
- إذا ما تعرض الأشخاص أثناء قيامهم بالدفاع المدنيي لأضرار صحية أو .5 فقدوا حياتهم فيكون من حقهم وحق ذويهم الحصول على دعم مناسب من

القسم 3. التعليم والبحث العلمي والثقافة

المادة 61أ.منطقة التعليم السويسري

- يقوم الاتحاد والمقاطعات, ضمن نطاق صلاحيا تهم, بالاشتراك فيي ضمان.1 الجودة العالية وسهولة الوصول لمنطقة التعليم السويسري
- عليهم تنسيق جهودهم وضمان تعاونهم من خلال الهيئات الإدارية .2 .المشتركة وغيرها من التدابير
- عليهم أن يضمنوا في أداء مها مهم أن يعترف المجتمع بشكل متساو .3 .بالمسارات الدراسية العامة والمهنية

المادة 62.الشؤون المدرسية

- المقاطعات مسؤولة عن نظام التعليم المدرسيي.1
- تقوم المقاطعات بتوفير التعليم الأساسيي المناسب لجميع الأطفال..2 التعليم الأساسيي إجباري ويخضع لإدارة وإشراف الدولة. التعليم . المدرسين مجًا نين فين المدارس الحكومية
- على المقاطعات ضمان توفير التعليم المناسب لجميع الاحتياجات.3 الخاصة للأُطفال والشباب ذوي الإعاقة حتى سن العشرين.
- حيثما تغذر تحقيق المواءمة في التعليم المدرسيي عن طريق التنسيق في .4 مجالات سن بداية المدرسة والحضور الإلزامين فين المدارس، ومدة وأهداف مستويات التعليم, والانتقال من مستوى إلى آخر, وكذلك الاعتراف . بالمؤهلات، يقوم الاتحاد بإصدار اللوائح لتحقيق هذه المواءمة
- . يقوم الاتحاد بتنظيم بداية السنة الدراسية .
- على المقاطعات المشاركة في صياغة التشريعات الاتحادية المعنية .6 بالتعليم المدرسي التي تؤثر على مسؤوليات المقاطعات، ويجبأن . تولى الأممية لآرائهم

حكومات الوحدات التابعة •

- التعليم الإلزامي التعليم المجاني •

PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تر إنشاء ملك

المادة 63. التعليم والتدريب المهني والحِرفيي

. يصدر الاتحاد التشريعات بخصوص التعليم والتدريب المهني والحرفيي.

على الأتحاد أن يشجع على توفير دورات متنوعة وسهلة الوصول في 2. التعليم والتدريب المهني والحرفي

المادة 63أ.مؤسسات التعليم العالي

1. يقوم الاتحاد بإدارة المعاهد الاتحادية للتكنولوجيا. ويمكنه إنشاء أو أو إدارة أو تولي إدارة جامعات إضافية أو مؤسسات التعليم العالي . الأخرى .

على الاتحاد أن يدعم جا معات المقاطعات ويمكنه تقديم مسا ممات مالية .2 .لمؤسسات التعليم العاليي الأخرى التي يعترف بها

يشترك الاتحاد و المقاطعات في مسؤولية التنسيق وضمان الجودة في .3 التعليم العالي السويسري. وللوفاء بهذه المسؤولية, تجب مراعاة استقلالية الجامعات ومختلف الهيئات المسؤولة عنها, وضمان المساواة . في المعاملة بين المؤسسات ذات المهام المتشابهة

على الاتحاد والمقاطعات، في أداء مها مهم، الدخول في الاتفاقيات. و تفويض بعض السلطات إلى السلطات الإدارية المشتركة. ينظم القانون الصلاحيات التي يمكن تفويضها، ويحدد المبادئ التي تحكم تنظيم ويحدد المبادئ التي تحكم تنظيم .

إذا فشل الاتحاد والمقاطعات في الوصول إلى الأهداف المشتركة من خلال .5 وسائل التنسيق، يقوم الاتحاد بإصدار اللوائح الخاصة بسمستويات الدراسة والانتقال من مستوى إلى آخر والدراسات العليا والاعتراف بالمؤسسات والمؤهلات. بالإضافة إلى ذلك، يمكن للاتحاد أن يفرض مبادئ التمويل لدعم الجامعات، ويمكنه جعل الإعانات مشروطة بتقاسم التمويل لدعم الجامعات، ويمكنه جعل الإعانات مشروطة بتقاسم .

المادة 64. البحث العلمي

. يدعم الاتحاد البحث العلمي والابتكار.

. يمكن للاتحاد أن يشترط لتقديم الدعم ضمان الجودة والتنسيق.

. يجوز للاتحاد إنشاء أو إدارة مراكز البحث العلميي أو الإشراف عليها .3

المادة 64أ.التعليم المستمر والتدريب

1. يتعين على الاتحاد تحديد المبادئ التي تحكم التعليم المستمر . والتدريب

.بإمكان الاتحاد تعزيز التعليم المستمر والتدريب.2

. يحدد القانون مجالات ومعايير التعزيز.

المادة 65. الإحصائيات

يمكن للأتحاد أن يصدر تشريعات لتنسيق وإدارة السجل المدني بغرض الحد .
 من تكاليف تجميع الإحصائيات .

المادة 66.المنح التعليمية

يمكن للاتحاد المساهمة في تكاليف المنح والمساعدات الدراسية التي ... توفرها المقاطعات لطلاب الجامعات ومؤسسات التعليم العالي. وبإمكانه تشجيع الموائمة بين المقاطعات في المنح الدراسية ووضع .مبادئ لدفع المنح الدراسية ...

2. يمكن للاتحاد اتخاذ إجراءات مباشرة لدعم التعليم بالإضافة إلى . إجراءات المقاطعات ودون المساس باستقلاليتها في الشؤون التعليمية إحراءات المقاطعات ودون المساس باستقلاليتها في الشؤون التعليمية .

المادة 67. تشجيع الأطفال والشباب

يعمل الاتحاد والمقاطعات في إطار الوفاء بمهامهم على تشجيع وحماية .1
 الأطفال والشباب واحتياجا تهم الخاصة

الإشارة إلى العلوم •

التعداد السكانين •

دعم الدولة للأطفال •

PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تر إنشاء ملف

ي مكن للاتحاد توفير الدعم الإضافي لعمل المقاطعات في مجال النشاطات.
 عير المدرسية الخاصة بالأطفال والشباب

المادة 67أ.التربية الموسيقية

- يتعين على الاتحاد والمقاطعات تشجيع التربية الموسيقية, ولاسيما .1
 للأطفال والشباب
- عليهم ضمن نطاق صلاحيا تهم ضمان التدريس الموسيقي عالي الجودة في 20. المدارس. إذا كانت المقاطعات غير قادرة على التوفيق بين أمداف تدريس الموسيقى في المدارس عن طريق التنسيق، يقوم الاتحاد بإمدار .
- بالتشاور مع المقاطعات, يتعين على الاتحاد وضع مبادئ لمساعدة . الشباب للانخراط فيى الأنشطة الموسيقية وتشجيع الأشخاص الموموبين موسيقيا.

المادة 68. الرياضــة

- . يدعم الاتحاد الرياضة وخاصة التربية الرياضية.
- . يدير الاتحاد مدرسة للرياضة.
- 3. يمكن للأتحاد إصدار تشريعات خاصة برياضة الشّباب وجعل دروس التّربية . الرياضية في المدارس إجبارية

الحق فين الثقافة

الأشارة إلى الفنون •

- المادة 69. الثقانـــة
 - . تختص المقاطعات بشؤون الثقافة
 - يمكن للاتحاد دعم الأنشطة الثقافية ذات الأهمية لكل سويسرا كما يمكنه .2
 دعم الفنون والموسيقى وخاصة في مجال التعليم
 - ع. يحترم الاتحاد التعددية الثُقاَ فية واللغوية في البلاد عند قيا مه .3. بمهامه
- اللغات الرسمية او الوطنية •

حكومات الوحدات التابعة •

حماية أستخدام اللغة

المادة 70. اللنات

- اللغات الرسمية فيى سويسرا هيى الألمانية والفرنسية والإيطالية. اللغة .1 الرومانش ميى أيضا لغة رسمية للاتحاد عند التخاطب مع المتحدثين بهذه اللغة.
- تحدد المقاطعات لغاتها الرسمية. وحفاظا على الانسجام بين المجموعات. 2 اللغوية تحرص المقاطعات على التقاسيم الجغرافية التقليدية للغات وتضع في الاعتبار الأقليات اللغوية المحلية.
- يشجع الاتحاد والمقاطعات التفاهم والتبادل بين المجموعات اللغوية .3. المختلفة
- يساعد الاتحاد المقاطعات ذات اللغات المتعددة في القيام بمهامها في يساعد الاتحاد المقاطعات ذات اللهأن
- يد عم الاتحاد الإجراء ات التي تتخذما مقاطعتا جراوبوندن وتسينو .5 للحفاظ على اللغتين الرومانش والإيطالية وتعزيز مما.

حماية استخدام اللغة •

- المادة 71. السينما
 - . يمكن للاتحاد دعم الإنتاج والثقافة السينمائية السويسرية
 - 2. يمكن للاتحاد إصدار التشريعات لتشجيع تعددية ونوعية العرض.

المادة 72. الكنيسة والدولة

- . تنظم المقاطعات العلاقة بين الكنيسة والدولة .1
- يمكن للاتحاد والمقاطعات اتخاذ إجراءات في إطار اختصاصاتهم للحفاظ .2
 على السلام العام بين أتباع الأديان المختلفة
- . يحظر بناء المآذن.

القسم 4. البيئة والتخطيط العمراني

المادة 73. التنمية المستدامة

يسعى الأتحاد والمقاطعات لتوفير علاقة دائمة ومستدامة بين الطبيعة . وقدرتها على التجدد من ناحية واستخدامها بواسطة الإنسان من ناحية أخرى

- الأشارة إلى الفنون •

- حكومات الوحدات التابعة •
- الديانة الرسمية •

(سویسر ۱ 1999 (۱ لمعدل 2014

27. PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تر إنشاء ملك

حماية البيئة •

المادة 74.حماية البيئة

- يصدر الاتحاد التشريعات لحماية الإنسان وبيئته الطبيعية من .1
 التعديات الضارة أو المضايقة
- 2. يعمل الاتحاد على تدارك مذه التعديات, على أن يتحمل المتعدى تكاليف. 2 الوقاية والإصلاح.
- المقاطعات مسؤولة عن تطبيق التشريعات الاتحادية طالما أن القانون لا 3.
 يحتفظ بالتطبيق للاتحاد

المادة 75. التخطيط العمراني

- يضع الاتحاد المبادئ الأساسية للتخطيط العمراني بينما تكون .1 المقاطعات مسؤولة عن تنفيذما وعن الاستخدام المناسب والاقتصادي .للأرض والاستفادة المنتظمة منها بغرض الإسكان
- . يشجع وينسق الاتحاد جهود المقاطعات ويتعاون معها .
- يضع الاتحاد والمقاطعات في اعتبارهم عند أدائهم لمهامهم متطلبات.
 التخطيط العمراني

المادة 75أ.مسح الأراضي الوطنية

- .ميئة المسح الوطنية مسؤولية الاتحاد.1
- . يقوم الاتحاد بإصدار لوائح المسح الرسمية . 2
- 3. يمكن للأتحاد أن يصدر اللوائح بشأُنُ تنسيق المعلومات الرسمية . المتعلقة بالأرض

المادة 75ب. المنازل الثانية

- لا يسمح باستخدام أكثر من 20 في المائة من إجمالي الوحدات والمساحة .1 السكنية في أي بلدية كمنازل ثانية
- 2. يقتضي القانون من البلديات نشر خطة النسبة المئوية للمنازل الأولى. مع تقرير مفصل عن تنفيذ الخطة كل عام.

المادة 76. المياه

- 1. يعمل الاتحاد في إطار اختصاصاته على الاستخدام الاقتصادي للمياه. وحماية مصادرها وكذلك على مقاومة تأثيرات المياه الضارة
- يضع الاتحاد المبادئ الأساسية في مجال المحافظة على مصادر المياه .2 وتوصيلها واستخدامها لتوليد الطاقة ولأغراض التبريد وأي تدخل أخر .في دائرة المياه
- يصدر الاتحاد التشريعات الخاصة بحماية المياه ووضع الحد الأدنى . 3 للاحتياط المائين وتهيئة مجاري المياه وأمن السدود والتأثير فين تساقط الأمطار
- تتحكم المقاطعات في مصادرها المائية.ويمكنها, في حدود القوانين. 4 الاتحادية, فرض ضريبة على استغمالها.ويحتفظ الاتحاد بحقه في استخدام التابعة له مقابل دفع ضريبة وتعويض لتلك
- يتخذ الاتحاد القرارات المتعلقة بحقوق المياه الدولية والرسوم .5 المرتبطة بها وذلك بالاشتراك مع المقاطعات المعنية.كما يفصل الخلافات التي قد تنشأ بخصوص حقوق موارد المياه التي تهم أكثر من .مقاطعة
- بها مه مصالح المقاطعات التي بها مه مصالح المقاطعات التي بها .
 مصادر المياه.

المادة 77. الغابات

- 1. يعمل الاتحاد على أن تؤدي الغابات وظيفتها في توفير الحماية .
- يضع الاتحاد المبادئ لحماية الغابات.2
- . يدعم الاتحاد الإجراء ات اللازمة للحفاظ على الغابات.

المادة 78.حماية الطبيعة والتراث الثقافي

. تختم المقاطعات بحماية الطبيعة والتراث الثقافي .1

حماية البيئة •

الحق في الثقافة

constituteproject.org ترانشاء ملك PDF: 27 Apr 2022, 13:58

- ي ضع الاتحاد في اعتباره عند القيام بمهامه المسائل المتعلقة بحماية .2 الطبيعية والتراث الثقافي, ويحافظ على المناظر الطبيعية والمقامر المحلية والمناطق التاريخية وكذلك الآثار الطبيعية والثقافية ؛ كما .. يقوم بصيانتها بأكملها إذا كان ذلك في المصلحة العامة
- ي مكن للاتحاد أن يدعم الجهود المبذولة لحماية الطبيعة والتراث .3 الثقافي وان يشتري أو يحمي الأماكن ذات الأممية الوطنية على مستوى . البلاد عن طريق العقود أو الشراء الإجباري
- ي صدر الاتحاد التشريعات لحماية عالم الحيوان والنبات, ولصيانة .4 الموطن الطبيعي الذي تحيى فيه مع الحفاظ على تعددية الطبيعة. كما ...حميى الأنواع المهددة بالانقراض
- ت توفر الحماية للمستنقعات والأراضي السبخة ذات الجمال الخاص .5 والأممية الوطنية. ولا يجوز إنشاء مباني فيها أو تغييرها, باستثناء .الإنشاءات الهادفة إلى حمايتها أو لاستخدامها الزراعي المتواصل

المادة 79. الصيد وصيد الأسماك

يضع الاتحاد المبادئ المنظمة لممارسة الصيد وصيد الأسماك وخاصة فيما يتعلق . بالحفاظ على تعددية أنواع الأسماك والثدييات البرية والطيور

المادة 80. حماية الحيوان

- . يصدر الاتحاد التشريعات بشأن حماية الحيوان.
- : ينظم الأتحاد على وجه الخصوص الأُتي .2
 - تربية ورعاية الحيوان!أ.
 - التجارب على الحيوان وانتهاك سلامة الحيوان الحيي :ب.
 - استخدام الحيوان يَح.
 - استيراد الحيوان والمنتجات الحيوانية ؛د.
 - التجارة في الحيوان ونقله : ٥٠
 - ن بح الحيوان و.
- 3. تكون المقاطعات مسؤولة عن تنفيذ القواعد طالما أن القانون لا يحتفظ.

القسم 5. أعمال البناء العمومية والنقل

المادة 81. أعمال البناء العمومية

يستطيع الاتحاد أن ينشئ أو يدير أو يدعم إنشاء المشروعات العمومية إذا كان ذلك في مصلحة البلاد أو جزء كبير منها.

المادة 82. النقل على الطرقات

- . يصدر الاتحاد التشريعات بشأن النقل على الطرقات.
- يما رس الاتحاد الإشراف على الطرق ذات الأممية الوطنية ؛ ويمكنه أن يحدد .2 مطرق العبور التي يجب أن تبقى مفتوحة للمرور
- يكون استخدام الطرق العامة مجانا باستثناء ما قد تقرره الجمعية .
 الاتحادية

المادة 83. الطرق الوطنية

- ميعمل الاتحاد على إنشاء شبكة من الطرق الوطنية ويقوم بصيانتها .1
- يقوم الاتحاد بإنشاء وإدارة وصيانة الطرق الوطنية كما يتحمل 2. تكاليفها. بإمكانه تعيين هذه المهمة كليا أو جزئيا إلى الهيئات العامة أو الخاصة أو لهيئات عامة وخاصة مشتركة.
- 3. [, 2004 التصويت الشعبي يوم 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2004 ألغيت بواسطة التصويت الشعبي يوم 208 تشرين الثاني/يناير 2008 أبدء امن 1 كانون الثاني/يناير

المادة 84. المرور العابر لجبال الألب

- يعمل الاتحاد على حماية منطقة جبال الألب من التأثيرات السلبية .1 للمرور العابر كما يضع الحدود اللازمة لمنع التأثيرات الضارة للمرور العابر على الإنسان والحيوان والنبات أو موطنهم الطبيعي
- 2. يتم نقل البضاعة العابرة لجبال الألب من الحدود إلى الحدود بالسكة .ولا الحديدية. ويقوم المجلس الاتحادي باتخاذ الإجراءات اللازمة لذلك. ولا يسمح بأية استثناء إلا في حالة الضرورة القصوى. ويجب أن يحدد الاستثناء بقانون يضع تفصيلاته .

الحماية من المصادرة •

حماية البيئة •

حماية البيئة

PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تر إنهاء ملف

ل ا يسمح بزيادة قدرة المرور العابر في منطقة جبال الألب. ويستثنى من 3. ذلك الطرق الجانبية التي تخفف من عبء المرور العابر في البلدات .والقرى

المادة 85. رسوم مركبات الحمولات الثقيلة

- يمكن للاتحاد أن يقوم بتحصيل رسوم على مركبات الحمولات الثقيلة تعتمد .1 على الوزن أو الاستهلاك وذلك إذا تسببت مركبات الحمولات الثقيلة في . . تكاليف عامة لا تغطيها رسوم أو أجور أخرى
- . يستخدم صافي الرسوم لتغطية التكاليف المتعلقة بالمرور على الطرق.2
- تحصل المقاطعات على جزء من صافي الرسوم. وتوضع تأثيرات الرسوم على 3. المناطق الجبلية والنائية في الاعتبار عند تقسيمها

المادة 86. الضرائب على استهلاك الوقود ورسوم المرور الأخرى

- . يمكن للاتحاد أن يفرض ضرائب على استهلاك وقود المركبات.1
- يقوم الاتحاد بتحصيل الرسوم على استخدام الطرق الوطنية وذلك على 2.
 السيارات والمركبات التي لا يُدفع عنها رسوم مركبات الحمولات الثقيلة
- يستخدم الأتحاد نصف ما في قيمة الضرائب على استهلاك الوقود باستثناء.
 وقود الطائرات وما في الرسوم على استخدام الطرق الوطنية على
 : المهمات و في المصروفات التالية المتعلقة بالطرق والنقل
 - إنشاء وصيانة وتشغيل الطرق الوطنية !أ.
 - اتخاذ الإجراءات اللازمة لتعزيز النقل المزدوج وتحميل ونقلب. المركبات والسائقين؛
- اتخاذ الإجراءات اللازمة لتعزيز البنية التحتية للنقل في ب مكرر. المدن والمناطق الحضرية :
 - المساهمة في تكلفة الطرق الرئيسية ؛ 5.
 - المساهمة في تكاليف إنشاء اتحماية الطرق من تقلبات الطبيعة د. وفي إجراء اتحماية البيئة والمناظر الطبيعية التي يتم اتخاذها بسبب تأثيرات النقل والمرور؛
 - المساهمة العامة في التكاليف التي تدفعها المقاطعات الخاصة ٥٠. بالشوارع المفتوحة لمرور المركبات
 - .مساهمة للمقاطعات التي ليس بها طرق سريعة و٠

مکرر 3

يستخدم الاتحاد نصف صافي قيمة الضرائب على استهلاًΔ وقود الطائرات على :المهمات وفي المصروفات التالية المتعلقة بالنقل الجوي

- المساهمة فين تدابير حماية البيئة التين أصبحت ضرورية بسببأ. الحركة الجوية:
- المساجمة في التدابير الأمنية للحماية من الأفعال غيرب، المشروعة ضد الحركة الجوية، وعلى وجم الخصوص ضد الهجمات الإرمابية واختطاف الطائرات، بالقدر الذي ليس من مسؤولية ؛ السلطات الوطنية؛
- المساهمة في تدابير لضمان مستوى عال من السلامة الفنية فيى.
- إذا لم تكن هذه المصادر المالية كافية للأغراض المتعلقة بالمواصلات. البرية والجوية يقوم الاتحاد بتحصيل ضريبة استهلاك إضافية خاصة بأنواع الوقود المعنية

المادة 87. السكك الحديدية ووسائل النقل الأخرى

يختص الاتحاد بإصدار التشريعات المتعلقة بالسكك الحديدية والقطار . المعلق والنقل البحري وكذلك النقل الجوي والسفر في الفضاء

المادة 88.طرق المشاة ومسارات التجوال

- يضع الاتحاد المبادئ الأساسية الخاصة بشبكة طرق المشاة ومسارات.
 التجوال
- يمكن للاتحاد أن يدعم وينسق إجراءات المقاطعات لإنشاء وصيانة مثل هذه .2
 الشبكات .

حكومات الوحدات التابعة

- حماية البيئة •
- الأشارة إلى الأرماب •

PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تر إنهاء ملف

3. يضع الاتحاد في اعتباره عند قيامه بمهامه شبكات طرق المشاة ومسارات. التجوال ويستبدل الطرق التي يضطر لإزالتها.

القسم 6. الطاقة والاتصالات

حماية البيئة •

المادة 89.سياسة الطاقة

- يعمل الاتحاد والمقاطعات في إطار اختصاصا تهم على توفير طاقة كافية .1 ومتعددة وآمنة واقتصادية ومحافظة على البيئة وكذلك على الاستهلاك .الاقتصادي والمعقول للطاقة
- 2. يضع الاتحاد المبادئ الأساسية لاستخدام الطاقة الوطنية والطاقات. المتحددة وكذلك بخصوص الاستهلاك الاقتصادي والمعقول للطاقة
- 3. يصدر الاتحاد التشريعات الخاصة باستهلاك الطاقة في المنشآت والمركبات والأجهزة كما يدعم التطور في مندسة الطاقة وخاصة في مجال . توفير الطاقة والطاقات المتجددة
- المقاطعات مين المسؤولة الرئيسية عن استهلاك الطاقة في المبانين 4.

المادة 90. الطاقة النوويـة

. يختص الأتحاد بإصدار التشريعات المتعلقة بالطاقة النووية

المادة 91. نقل الطاقة

- . يصدر الاتحاد التشريعات المتعلقة بنقل وتوريد الطاقة الكهربائية .1
- يَخْتَصُ الْاتِحَادَ بِإِصِدَارُ التَشرِيعَاتَ الْمَتَعَلَّقَةً بِنَقُلُ وقودَ الْحَرِيقَ أُو وقودَ 2. . المحركات السائل أو الغازي عن طريق خطوط الأنابيب

المادة 92. خدمات البريد والاتمالات

- . يختص الاتحاد بالخدمات البريدية والاتصالات.
- يعمل الاتحاد على توفير خدمات البريد والاتصال بصورة كافية وشاملة في . 2 . كافة أنحاء البلاد وبأسعار معقولة, ويحدد التعريفة على أساس موحد

المادة 93. الراديو والتلفزيون

- يختص الاتحاد بإصدار التشريعات المتعلقة بالراديو والتلفزيون .1 .ووسائل الاتصالات العامة الأخرى التين تقوم بنشر البرامج والأخبار
- 2. يساهم الراديو والتلفزيون في التعليم والتطور الثقافي وفي تكوين .2 الرأي الحروفي الترفيه. ويُؤخذ في الاعتبار خصائص البلاد ومتطلبات المقاطعات كما تُنقل الأحداث بشكل موضوعي وتُعطى فرصة التعبير . المناسبة للآراء المختلفة
- ثمحترم استقلالية الراديو والتلفزيون وكذلك الحرية في إخراج .3 ألبرامج
- يراعيى الراديو والتلفزيون وضع ووظيفة وسائل الإعلام الأخرى وخاصة .
 الصحافة
- . يمكن تقديم شكا وي بخصوص البرا مج إلى جهة مستقلة خاصة للنظر فيها .5

القسم 7.الاقتصاد

المادة 94. قواعد النظام الاقتصادي

- . يلتزم الاتحاد والمقاطعات بمبدأ الاقتصاد الحر
- يحافظ الاتحاد والمقاطعات على مصالح الاقتصاد الوطني ويسعيان مع .2 . الاقتصاد الخاص على توفير الرفامية وتحقيق الأمن الاقتصادي للشعب
- يعمل الاتحاد والمقاطعات في إطار اختصاصاتهم على توفير شروط ميسرة .3 للاقتصاد الخاص .

الاتصالات •

- التلفزة الإذاعة •
- الإعلام التابع للدولة •
- الإعلام التابع للدولة •
- حرية الإعلام •

- الحق فين السوق التنافسية
- الحق فين السوق التنافسية •

constituteproject.org تر إنشاء ملف PDF: 27 Apr 2022, 13:58

المادة 95. النشاط الاقتصادي الخاص

- ي مكن للاتحاد أن يصدر تشريعات بخصوص ممارسة الأنشطة الاقتصادية .
 الخاصة
- يعمل الاتحاد على توفير منطقة اقتصادية موحدة في سويسرا. كما يوفر 2. إمكانية ممارسة المهنة في كافة أنحاء سويسرا للأشخاص الحاصلين على تعليم جامعيى أو على تعليم يشرف عليه الاتحاد أو المقاطعات أو تعترف .
- لحماية الاقتصاد، والملكية الخاصة والمساهمين وضمان الحوكمة .3 المستدامة للشركات، ينظم القانون الشركات السويسرية المدرجة الأسهم في أسواق الأوراق المالية في سويسرا والخارج وفقا للمبادئ التالية التالية في التالية التالية التالية التالية التالية التالية التالية
 - يصوت الاجتماع العام على أساس سنوي على المبلغ الإجمالي لجميع أ. الأجور (المال وقيمة المزايا العينية) التي تعطى لمجلس الإدارة والمجلس التنفيذي ومجلس المستشارين. يُنتخب, على أساس سنوي, والمجلس الإدارة وأفراد مجلس الإدارة ولجنة الأجور, والوكيل المستقل. تصوت صناديق التقاعد لمصلحة أعضائها المؤمنين وتكشف عن كيفية تصويتها. بإمكان المسا ممين التصويت عن بعد على شبكة الإنترنت؛ ولا يسمح بتمثيلهم من قبل عضو الإدارة أو من قبل
 - لا يجوز إعطاء أعضاء الإدارة مكا فآت ترك العمل أو مدفوعاتب. مما ثلة ، أو دفع أي مبلغ مقدما ، أو دفع مكا فآت بسبب بيع أو شراء شركات ، أو إعطائهم عقودا إضافية كمستشارين أو موظفين في شركات أخرى في المجموعة ، لا يجوز تفويض إدارة الشركة لكيان قانونين ؛
 - النظام الأساسين ينظم كمية الاعتمادات والقروض والتقاعد التيى. تصرف لأعضاء الإدارة, و خطط تقاسم الأرباح والمشاركة في رأس المال وعدد الولايات التي قد تقبل من خارج المجموعة ، فضلا عن مدة عقود العمل لأعضاء المجلس التنفيذي؛
 - الأشخاص الذين يخالفون الأحكام أ-ج عرضة لعقوبة الاحتجاز لمدة لاد. تتجاوز ثلاث سنوات أو غرامة مالية لا تتجاوز ستة أضعاف الأجر السنوى.

الحق فين السوق التنا فسية

المادة 96.سياسة التنافس

- يصدر الاتحاد تشريعات لتجنب التأثيرات الضارة على الاقتصاد القومي .1 . أو المجتمع نتيجة للاحتكارات أو الوسائل الأخرى التي تحد من التنافس
- يتخذ الأتحاد الإجراء ات اللازمة .2
 - لمنع التجاوزات في تحديد الأسسيعار من قِبَل المؤسسات أ. المهيمنة في السوق سواء كانت خاصة أو عامة : لمنع التنافس غير المشروعي.

حماية المستهلك •

المادة 97.حماية المستهلكين

- . يوفر الاتحاد الإجراءات اللازمة لحماية المستهلكين والمستهلكات.
- 2. يصدر الاتحاد التشريعات المتعلقة بالوسائل القانونية التي يمكن .2 لجمعيات في إطار لجمعيات في إطار الجمعيات في إطار القانون الاتحادي الخاص بالتنافس غير المشروع بنفس حقوق الجمعيات .

المادة 98. البنوك وشركات التأمين

- يصدر الاتحاد التشريعات المتعلقة بالبنوك وسوق الأوراق المالية .1 . آخذا فين الاعتبار المهام والأوضاع الخاصة ببنوك المقاطعات
- . يمكن للاتحاد أن يصدر تشريعات خاصة بالخدمات المالية في مجالات أخرى.
- . يصدر الاتحاد التشريعات المتعلقة بشؤون التأمين الخاص. 3

المصرف المركزي

المادة 99. السياسة النقدية

يختص الاتحاد بالشؤون المتعلقة بالنقود وله وحده الحق في إصدار .1 . الأوراق النقدية والنقود المعدنية . PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تر إنهاء ملف

- كبنك مركزي مستقل, يضع البنك الوطنيي السويسري سياسة مالية تخدم. 2. المصلحة العامة للبلاد؛ ويديرها بالتعاون مع الاتحاد وتحت إشرافه
- يُ كَوِّنِ البنك الوطني السويسري من موارده احتياطيا كا فيا من العمّلة ! . 3 . ويحتفظ بجزء من هذا الاحتياطي في صورة ذهب
- ي عطي البنك الوطني السويسري ثلثي ربحه الصافي على الأقل للمقاطعات.

حكومات الوحدات التابعة •

الحق في العمل • المصرف المركزي •

المادة 100. السياسة الاقتصادية

- يتخذ الاتحاد الإجراءات اللازمة لضمان النمو الاقتصادي المنتظم وخاصة .1
 فاصة البطالة والتضخم
- 2. يضع الاتحاد في الاعتبار النمو الاقتصادي الخاص بكل منطقة ويتعاون مع .2 . المقاطعات والأوساط الاقتصادية في مذا الشأن.
- 3. يمكن للاتحاد عند الضرورة أن يعمل استثناءات من قاعدة الاقتصاد الحر وذلك فيما يتعلق بشؤون النقود والقروض والاقتصاد الخارجي والمالية .
- عضع الاتحاد والمقاطعات والبلديات في اعتبارهم ظروف النمو .4 الاقتصادي عند وضعهم لسياساتهم المتعلقة بالموارد والمصروفات
- يمكن للاتحاد أن يلزم الشركات بأن تحتفظ باحتياطي يستخدم في خلق فرص 6. العمل و يعطي مقا بل هذا تسهيلات ضريبية كما يمكنه أن يلزم المقاطعات أيضا بذلك. وعند الإفراج عن هذا الاحتياطي تختار الشركات . بحُرية مجال استخدامها ضمن المجالات التي يسمح بها القانون .

المادة 101.سياسة الاقتصاد الخارجيي

- . يحافظ الاتحاد على ممالح الاقتماد السويسري في الخارج.

المادة 102. تمويـــن الاقتصاد الوطنين

- يمكن للاتحاد أن يعمل استثناءات من قاعدة الاقتصاد الحر إذا اقتضت. دلك الضرورة ذلك .

المادة 103. السياسة الهيكليــة

يمكن للأتحاد أن يدعم المناطق المهددة اقتصاديا وكذلك أن يساعد فروعا من الاقتصاد وبعض المهن إذا لم تتمكن هذه الفروع أو المهن أن تتكفل بالمحافظة على وجودها بوسائل ذاتية معقولة. كما يمكن للاتحاد عمل استثناءات من قاعدة للدرورة ذلك .

المادة 104. الزراءـــة

- يعمل الاتحاد على أن يسامم قطاع الزراعة, من خلال إنتاجه الذي يلبي .1 : متطلبات السوق, في تحقيق الآتي : أ. تأمين إمداد الشعب باحتياجاته الغذائية ! أ. المحافظة على الموارد الطبيعية والعناية بالأراضي الزراعية !ب. المحافظة على الموارد الطبيعية والعناية بالأراضي الزراعية !ب.
- 2. يدعم الاتحاد المشروعات الزراعية استكمالا للجهود الذاتية المعقولة في مجال الزراعة ويعمل إستثناءات من قاعدة الاقتصاد الحر إذا اقتضت في مجال الزراعة ويعمل إستثناءات من قاعدة الاقتصاد الحرورة ذلك في مجال النرورة ذلك في معلورة المناء المناء

حماية البيئة •

PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تر إنهاء ملف

- إصدار التشريعات المتعلقة بالمواد الغذائية للتعريفي.

 بالمصدر والنوعية وطريقة الإنتاج وطريقة الإعداد
 حماية البيئة من أضرار التعسف في استخدام الأسمدة د.
 والكيما ويات والمواد المساعـــدة الأخرى
 دعم البحث العلمي والعملي الاستشاري والتعليم في مجال٥٠.
 الزراعة وتقديم المساعدة للاستثمارات، حسبما ترتئيه
 - إصدار التشريعات المنظمة لاستقرار ملكية الأراضي الزراعية ، و. -حسبما ترتئيه
- ي ستخدم الاتحاد لتحقيق ذلك, القروض الزراعية ذات الأمداف الخاصة .4 . وكذلك الموارد المالية الاتحادية العامة
- العقاقير والكحول والمواد غير المشروعة •

المادة 105. الكحول

يختص الاتحاد بإصدار التشريعات المتعلقة بإنتاج واستيراد وتنقية وبيع الكحول المقطرة ويضع في اعتباره على وجم الخصوص الأضرار الناتجة عن استهلاكها.

المادة 106. القمار

- 1. يقوم الاتحاد بتشريع القمار؛ وفي القيام عليه أن يأخذ في الاعتبار. المقاطعات. .ممالح المقاطعات
- 2. يجب الحصول على ترخيص من الاتحاد من أجل إنشاء وتشغيل الكازينو. عند . عليه منح مثل هذا الترخيص, يجب على الاتحاد مراعاة الظروف الإقليمية. عليه أن يفرض ضريبة على إيرادات الكازينوهات ! يجب ألا تتجاوز هذه الضريبة 80 في المائة من إجمالي الإيرادات من المقامرة. يتم استخدامها لتمويل التأمين ضد الشيخوخة والنجاة من الكوارث والعجز
- المقاطعات مع المسؤولة عن منح التراخيص والإشراف على ما يلع. 3. أنشطة القمار التي تتوفر لعدد غير محدود من الناس، وتعرض في أ. أكثر من موقع واحد و التي تقوم على نفس السحب العشوائي أو إجراء مماثل؛ لا ينطبق ما سبق على أنظمة القمار في الكازينومات؛

الرهان على الرياضة ي... ألعاب المهارة ج.

- 4. تنظيق الفقرتان 2 و 8 أيضا على المقامرة القائمة على الاتمالات.
- يتعين على الاتحاد والمقاطعات أن تأخذ في الاعتبار مخاطر المقامرة..5 وتضمن أن يتم توفير الحماية المناسبة من خلال التشريعات والتدابير الرقابية ويجبأن تأخذ في الاعتبار الخصائص المختلفة لأنواع القمار.
- على المقاطعات ضمان أن صافي عائدات القمار وفقا للفقرة 3 أوب. تستخدم في مجملها لأغراض خيرية, ولاسيما في مجالات الثقافة, والمشاريع الاجتماعية والرياضية.
- 7. يتعين على الأتحاد والمقاطعات تنسيق جهودهم لتحقيق مها مهم. تحقيقا .7 لهذه الغاية يضع القانون ميئة مشتركة ، نصف أعضائها من الهيئات . المنفذة الاتحادية والنصف الأخر من الهيئات المنفذة للكاتنونات

المادة 107. الأسلحة والمواد الحربية

- يصدر الاتحاد التشريعات المتعلقة بمكافحة سوء استخدام السلاح أو 1. أجزائه أو الذخيرة.
- 2. يصدر الأتحاد التشريعات المتعلقة بإنتاج وشراء وتوزيع واستيراد. وتصدير وعبور المواد الحربية.

القسم 8. السكن والعمل والضمان الاجتماعيي والصحة

المادة 108. بناء المساكن وملكيتها

- يد عم الاتحاد بناء المساكن وملكية الشقق والمنازل العائلية .1 للاستخدام الخاص وكذلك أنشطة الجمعيات والهيئات التي تعمل في مجال .بناء المساكن للمصلحة العامة
- 2. يدعم الأتحاد خصوصا شراء وإعداد الأراضي لبناء مساكن وترشيد البناء. وخفض تكلفة البناء وإيجار المساكن.
- يمكن للأتحاد أن يصدر التشريعات التي تهدف إلى إعداد الأراضي لبناء . المساكن وترشيد البناء.
- . يضع الاتحاد في اعتباره مصالح الأسر والمسنين والمحتاجين والمعاقين.

الاتمالات •

الحق في المسكن •

constituteproject.org PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تم إنشاء ملف

المادة 109. المالك والمستأجر

- يصدر الاتحاد التشريعات لمكا فحة التعسف فيي شؤون الاستئجار, وعلى وجه 1. الخصوص لتجنب الإيجارات الاستغلالية وإمكانية إبطال الإنذارات التعسفية لإخلاء المسكن والإبقاء على عقد الإيجار لمدة معينة.
- يمكن للاتحاد أن يصدر التشريعات الخاصة بإلزامية عقود الإيجار.2 الجماعية. ولكي تعتبر تلك العقود الجماعية إلزامية يجب أن تضع في اعتبارها المصالح المشروعة للأقليات وكذلك اختلافات المناطق وأنالا .تخل بمبدأ المساواة أمام القانون

المادة 110. العمـــا،

- يمكن للاتحاد أن يصدر تشريعات بخصوص الآتي .1
 - حماية الموظفين! أ.
 - العلاقة بين أصحاب العمل والعاملين وخاصة التنظيم المشتركب، للأمور التي تهم مؤسسات العمل والشؤون المهنية ؛
 - مكاتب التشغيل ؛ ج.
 - .إعلان اتفاقيات العمل الجماعية قابلة للتطبيق بشكل عامد.
- لا يجوز إعلان اتفاقيات العمل الجماعية قابلة للتطبيق بشكل عام إلا .2 إذا وضعت في اعتبارها بدرجة عادلة المصالح المشروعة للأقليات واختلافات المناطق ولم تخل بمبدأ المساواة أمام القانون أوحرية .تأسيس النقابات
- الأول من آب/أغسطس مو يوم العيد الوطني ومو يوم إجازة مثله مثل يوم 3. الأُحد طبقا لقانون العمل ويتم دفع أجرته

المادة 111. توفير التقاعد في حالات الشيخوخة والنجاة من الكوارث والعجز

- يتخذ الاتحاد الإجراءات اللازمة لتوفير الرعاية الكافية في حالات.1 الشيخوخة والنجاة من الكوارث والعجز. وهذه الرعاية تعتمد على ثلاثة أعمدة مين التأمين الاتحادي للشيخوخة والنجاة من الكوارث والعجز وتأمينات العمل والتأمينات الشخصية
- يعمل الاتحاد على أن يحقق تأمين الشيخوخة والنجاة من الكوارث والعجز .2 .وتأ مينات العمل الهدف المرجو منها بصورة مستمرة
- يمكن للاتحاد أن يلزم المقاطعات بإعفاء ميئات التأمّين ضدّ الشيخوخُة. 3. والنجاة من الكوارث والعجز وتأمينات العمل من الضرائب، وبإعطاء المؤمن عليهم وأصحاب العمل تسهيلات ضريبية على الاشتراكات .والمدفوعات التي ينتظر منها حقوقا
- يشجع الاتحاد بالتعاون مع المقاطعات التأمينات الشخصية وذلك من خُلال .4 الإجراءات الضريبية وسياسة تسهيل الإستملاك

المادة 112.التأمين ضد الشيخوخة والنجاة من الكوارث والعجز

- يصدر الاتحاد التشريعات المتعلقة بالتأمين ضد الشيخوخة والنجاة من 1. ١٠ لكوارث والعجز
- يلتزم الاتحاد في مذا الشأن المبادئ التالية .2
 - التأمين إجباريأ.
- . يوفر امتيازات نقدية وغير نقدية أ **مكرر.**
 - . يجب أن يغطي التقاعد الحد الأدنى المعقول من الاحتياجاتب.
 - .لا يبلغ أقصى حد للتقاعد أكثر من ضغف أدنى حدج.
 - .يتم رفع التقاعد ليتناسب على الأقل مع تطور الأسعارد.
- 1. يتم تمويل التأمين من .3
 - اشتراكات المؤمن عليهم، ويدفع أصحاب العمل نصف اشتراكأ. العاملين؛
 - من مسا ممات الاتحا د**ب.**
- تبلغ مسا همات الاتحاد نصف المدفوعات على الأكثر.
- يمول الاتحاد مساهماته بصورة أولوية من الدخل الصافيي لضرائب التبغ .5 والكحول ومن الرسوم على نوادي القما.
- ألغيت بواسطة التصويت الشعبيي يوم 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2004.[,2004 [بدءا من 1 کا نون الثاني/يناير 2008

- دعم الدولة للأطفال دعم الدولة لذوي الإعاقة •
- دعم الدولة للمسنين •

- دعم الدولة للأطفال •
- دعم الدولة للمسنين
- دعم الدولة لّذوي الإعاقة •

constituteproject.org ترا نشاء الله PDF: 27 Apr 2022, 13:58

المادة 112أ. الإعانات التكميلية

- يحدد القانون مدى الإعانات التكميلية فضلاً عن مهام ومسؤوليات الاتحاد .
 والمقاطعات

دعم الدولة لذوي الإعاقة •

دعم الدولة للمسنين • دعم الدولة لذوي الإعاقة •

المادة 112ب. تشجيع إعادة تأميل الأشخاص المؤملين لإعانة العجز

- على المقاطعات تشجيعً إعادة تأميلُ الأُشخَاصُ الْمؤملين للحصول على . استحقاقات العجز, خصوصا من خلال المساهمات في بناء وتسيير المؤسسات .
- . يحدد القانون أمداف إعادة التأميل والمبادئ والمعايير.

المادة 112ج. إعانة الأشخاص المسنين والأشخاص ذوي الإعاقة

- على المقاطعات توفير المساعدة والرعاية في داخل المنزل للمسنين 1. والأشخاص ذوى الإعاقة
- يتعين على الاتحاد دعم الجهود الوطنية لصالح المسنين والأشخاص ذوي .2 الإعاقة. لهذا الغرض، قد تستخدم الموارد من التأمين ضد الشيخوخة . والنجاة من الكوارث والعجز

المادة 113. منظومة التقاعد الوظيفية

- . يصدر الاتحاد التشريعات المتعلقة بمنظومة التقاعد الوظيفية .1
- يراعيى الاتحاد فيي هذا الشأن المبادئ التالية .2
 - تساعد تأمينات العمل بالإضافة إلى التأمين ضد الشيخوخة أ. والنجاة من الكوارث والعجز استمرار مستوى المعيشة المعتاد بطريقة مناسبة
 - منظومة التقاعد الوظيفية إجبارية للعاملين ويمكن للقانون أنب. . يسمح باستثناء ات
 - يقوم أصحاب العمل بالتأمين على العاملين لديهم في مؤسسـة c. تأمينية وإذا ما لزم الأمر فإن الاتحاد ييسر لهم التأمين على العاملين في مؤسسة اتحادية للتأمين.
 - يمكن لمن يعمل لحسا به الخاص أن يشتر∆ في إحدى مؤسسات التأمين د. على أساس اختياري.
 - يمكن للاتحاد أن يلزم مجموعات معينة لمن يعملون لحسا بهم الخاص٠٠. .بعمـل تأمينات عامة أو لتغطية أخطار محددة
- يتم تمويل منظومة التقاعد الوظيفية من اشتراكات المؤمنين, ويدفع 3. أصحاب العمل نصف اشتراك عمالهم على الأقل
- على مؤسسات تأمين العمل أن تلتزم بالحد الأدنى من المتطلبات. 4 التي ينص عليها القانون الاتحادي. ويمكن للاتحاد اتخاذ إجراءات تطبق . على كافة البلاد لحل المشاكل الخاصة

دعم الدولة للعاطلين عن العمل •

المادة 114. التأمين ضد البطالـــة

- . يصدر الاتحاد التشريعات المتعلقة بالتأمين ضد البطالة .1
- 2. يراعيى الاتحاد في مذا الشأن المبادئ التالية:
 - يوفر التأمين تعويضا مناسبا عن فقد الدخل ويدعم الإجراءاتأ. الخاصة بتدار∆ ومحـاربة البطالة.
 - اشتراك العاملين في تأمين البطالة إجباري ويمكن أن يحددب. القانون إستثناءات لذلك.
 - يمكن أن يشتر∆ أصحاب الأعمال الحرة في التأمين على أساسع. .اختياري
- يمول التأمين من اشتراكات المؤمن عليهم ويدفع أصحاب الأعمال نصف.
 اشتراكات العا ملين لديهم.
- . يشارك الاتحاد والمقاطعات بمساهمة مالية في الظروف الطارئة .
- يمكن للاتحاد أن يصدر تشريعات بخصوص المعونة الاجتماعية للعاطلين عن .5 العمل .

constituteproject.org تر إنهاء ملف

المادة 115. إعانة المحتاجين

يتم إعانة المحتاجين من قبل المقاطعة التي يسكنون فيها ويحدد الاتحاد .

المادة 116. إعانة الأسرة وتأمين الأمومة

- يضع الاتحاد في اعتباره عند القيام بمهامه احتياجات الأسرة. ويمكنه .1 . أن يدعم الإجراءات التي تهدف إلى حماية الأسرة
- يمكن للاتحاد أن يصدر تشريعات بخصوص إعانة الأسرة وأن يؤسس صندوقا .
 للإعانة الأسرية
- يؤسس الأتحاد تأمينا للأمومة ويمكنه أن يلزم الأفراد الذين لا يستفيدون .3 من هذا التأمين بأن يدفعوا اشتراكات فيه
- يمكن للاتحاد أن يجعل الاشتراك في صندوق إعانة الأسرة وفي تأمين .4 الأمومة إجباريا على الجميع أو على مجموعات معينة من الشعب, كما .يمكنه أن يربط مسا ممته في هذا الشأن بمدى مساهمة المقاطعات

المادة 117. التأمين الصحيى وضد الحوادث

- . يمدر الاتحاد التشريعات بخموم التأمين المحي وضد الحوادث.
- 2. يمكن للاتحاد أن يجعل التأمين الصحيى وضد الحوادث إجباريا على الجميع . أو على مجموعات معينة من الشعب

المادة 118. حماية الصحية

- . يتخذ الاتحاد في إطار اختماماته الإجراءات اللازمة لحماية المحة.
- : يصدر الاتحاد التشريعات بخصوص.
 - التعاملات الخاصة بالمواد التموينية والأُدوية ووسائل التُخديرأُ. والكائنات الحية والمـواد الكيماوية وكذلك الأشياء التي يمكنها أن تهدد الصحة ؛
 - مكا فحة الأمراض المعدية والأوبئة والأمراض الخبيثة التي تصيب... الإنسان أو الحيوان :
 - .الحماية من الأشعة المسببة للتأيُّنج.

المادة 118أ. الطب التكميلي

يتعين على الاتحاد والمقاطعات ضمن نطاق صلاحياتهم ضمان أخذ الطب التكميليي في الاعتبار.

المادة 118ب. البحوث على البشر

- يقوم الاتحاد بالتشريع في مجال البحوث على البشر حين الضرورة من .1 أجل حماية كرامتهم وخصوصيتهم. في القيام بذلك، عليه أن يحافظ على الحرية لإجراء البحوث، ومراعاة أهمية البحوث للصحة والمجتمع.
- 2. يتعين على الاتحاد الالتزام بالمبادئ التالية فيما يتعلق بالبحوث. البحوث : البيولوجية الطبية على البشر
 - شرط على أى مشروع بحثي أن يقوم المشاركين أو ممثليهم أ. القانونيين بإعطاء موافقتهم عن علم.قد ينص القانون على الاستثناءات.والرفض ملزم في كل حالة
 - المخاطر والإجهاد للمشاركين يجب ألا تكون غير متناسبة مع فوائدب.
 - المشروع البحثي على أشخاص يفتقرون إلى القدرة على الموافقة 5. قد تجرى فقط إذا لم يمكن الحصول على نتائج ذات قيمة متساوية من البحوث التي تشمل الأشخاص الذين لديهم القدرة على الموافقة. إذا لم يتوقع أن يعود المشروع بأي فائدة فورية على الأشخاص الذين يفتقرون إلى القدرة على الأشخاص .
 - يجب أن يكون تقييم مستقل للمشروع قد حدد أن سلامة المشاركين د. . مكفولة

العقاقير والكحول والمواد غير المشروعة

الكرامة الإنسانية •

PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تر إنشاء ملك

المادة 119. الطب الإنجابي وتكنولوجيا الجينات في المجال البشري

- يجب توفير الحماية للإنسان من سوء استخدام الطب الإنجابي وتكنولوجيا .
 الجينات
- يصدر الاتحاد التشريعات الخاصة بالتعامل مع النطفة الإنسانية ومواد .2 الوراثة ويعمل على حماية الكرامة الإنسانية وحقوق الشخصية والأسرة : ويراعي على وجه الخصوص المبادئ التالية
 - لا يسمح بكافة أشكال الاستنساخ أو صور التدخل الأخرى في المادة أ. الوراثية أو الأجنة البشرية.
 - لا يسمح بخلط أو تذويب المادة الوراثية والإنتاشية غير البشرية... .مع المادة الوراثية والإنتاشية البشرية
 - لا يجوز اللجوء إلى وسائل الإنجاب المدعوم طبيا إلا إذا كانت ميى . الطريقة الوحيدة الممكنة لتجنب العقم أو انتقال الأمراض الخطيرة. كما لا يجوز اللجوء إليها كوسيلدة لتحقيق خمائص معينة في الطفل أو لأغراض البحث العلمي. ولا يجوز تلقيح البويضة البشرية خارج جسم المرأة إلا طبقا للشروط التي يحدد مصاالقانون. كما لا يجوز تطوير الأجنة من البويضة خارج جسم المرأة القانون. كما لا يجوز تطوير الأجنة من البويضة خارج جسم المرأة .
 - لا يسمح بالتبرع بالأجنة كما لا يسمح بأيى شكل من أشكال الأمومة د. .بالإنا بة
 - لا تجوز التجارة في المادة الوراثية البشرية أو مستحضراته. تستخدم الأجنة.
 - لا يجوز فحص أو تسجيل أو إعلان محتوى المادة الوراثية لأي شخص إلاو. .بموافقته أو طبقا للقانون
 - .لكل شخص الحق في الاطلاع على البيانات الخاصة بأسلافه ز.

المادة 119أ.طبزراعة الأعضاء

- 1. يصدر الاتحاد التشريعات المتعلقة بزراعة الأعضاء والأنسجة والخلايا. بحيث تعمل على حماية الكرامة البشرية وحقوق الشخصية والصحة.
- . يحرص الاتحاد على التوزيع العادل للأعضاء.
- . يكون التبرع بالأعضاء والأنسجة والخلايا مجانيا، ويحذر الإتجار فيها.

المادة 120. تكنولوجيا الجينات في غير المجال البشري

- يجب توفير الحماية للإنسان وبيئته من سوء استخدام تكنولوجيا ..
- يصدر الاتحاد التشريعات المتعلقة باستعمال المادة الوراثية .2 والإنتاشية الخاصة بالحيوان والنبات والكائنات الحية الأخرى. ويحترم في ذلك سلامة الكائنات الحية وأمن الإنسان والحيوان والبيئة .كما يحمي تعددية الجينات الخاصة بالأجناس الحيوانية والنباتية .

القسم 9. إقامة ومكوث الأجانب بشكل دائم

المادة 121. التشريع المتعلق بالرعايا الأجانب واللجوء

- يختص الاتحاد بإصدار التشريعات المتعلقة بسفر الأجانب إلى ومن .1 . .سويسرا وإقامتهم ومكوثهم وإعطاء حق اللجوء
- . يمكن استبعاد الأجانب من سويسرا إذا كان فيي وجودهم خطر على البلاد .2
- عن النظر عن وضعهم تحت قا نون المواطنين الأجانب يفقد الرعايا .3 الأجانب الحق في الإقامة وكافة الحقوق القانونية الأخرى للبقاء في الأجانب الحق في الإقامة وكافة الحقوق القانونية الأخرى للبقاء في الأجانب الحق في الإقامة وكافة المحقوق القانونية الأجانب المحقوق الم
 - أدين مع أثر قانوني ملزم بشأن جرم القتل العمد, الاغتصاب أو أي أ. جريمة جنسية خطيرة أخرى، أي جريمة عنيفة أخرى مثل السرقة, وجرائم الاتجار في البشر أو في المخدرات، أو جريمة السطو؛ أو قد طالب بشكل غير قانوني بالتأمين الاجتماعي أو استحقاقاتب.
- عدد التشريع الجرائم التي تشملها الفقرة 3 بمزيد من التفصيل. قد .4 يتم إضافة جرائم أخرى .
- الرعايا الأجمانب الذين يفقدون حقهم في الإقامة وجميع الحقوق 5. القانونية الأخرى للبقاء في سويسرا وفقا للفقرتين 3 و 4 يجب ترحيلهم من سويسرا من قبل السلطة المختصة، ويخضعون لحظر على الدخول من 5-15 من سويسرا من قبل السلطة إلى الإجرام، يحظر الدخول لمدة 20 عاما .

الكرامة الإنسانية •

الكرامة الإنسانية •

حماية البيئة •

حق الحكومة في ترحيل المواطنين
 القيود على الدخول أو الخروج من الدولة

العقاقير والكحول والموادغير المشروعة •

PDF: 27 Apr 2022, 13:58 ترانهاء ملف

6. الشخص الذي يفشل في الأمتثال للحظر المفروض على الدخول أو يدخل سويسرا بطريقة غير قانونية يرتكب جريمة. على التشريع إصدار الأحكام .

المادة 121أ. السيطرة على الهجرة

- .على سويسرا السيطرة باستقلالية على مجرة الرعايا الأجانب.
- 2. يتم تقييد عدد تصاريح الإقامة للمواطنين الأجانب في سويسرا من خلال .2 حص محددة سنويا. تنطبق الحص المحددة على جميع التصاريح الصادرة بموجب التشريعات على الرعايا الأجانب، بما في ذلك تلك المتعلقة بمسائل اللجوء. الحق في الإقامة الدائمة، وجمع شمل الأسرة والمنافع بمسائل اللجوء. الحق في الإقامة الدائمة، وجمع شمل الأسرة والمنافع .
- 3. يتم تحديد الحصص السنوية للمواطنين الأجانب في العمل المأجور وفقا .3 للمصالح الاقتصادية العامة في سويسرا, مع إعطاء الأولوية للمواطنين السويسريين؛ ويجب أن تشمل الحدود والحصص العمال المقيمين عبر الحدود. المعاييرالتي تحسم منح تصاريح الإقامة مي في المقام الأول طلب يقدمه صاحب العمل, والقدرة على الاندماح، والوسائل المستقلة .
- لا يجوز عقد اتفاقيات دولية تخرق مذه المادة 4.
- .ينظم القانون التفاصيل.

القسم 10. القانون المدني وقانون العقوبات والأوزان والمقاييس

المادة 122. القانون المدني

- يختص الاتحاد بإمدار التشريعات في مجال القانون المدني وقانون.
 الإجراء المدني
- 2. تختص المقاطعات بتنظيم المحاكم وإجراءات القضاء في المسائل كل تختص المقانون على غير ذلك .

المادة 123. قانون العقوبات

- يختص الاتحاد بإصدار التشريعات المتعلقة بقانون العقوبات وقانون.
 الإجراء الجزائين
- 2. تختص المقاطعات بتنظيم المحاكم وإجراءات القضاء والأحكام فيى مسائل العقوبات وكذلك في تنفيذ العقوبات والتدابير، ما لم ينص القانون العقوبات وكذلك في تنفيذ العقوبات والتدابير،
- يمكن للاتحاد أن يصدر لوائح بشأن تنفيذ العقوبات والتدابير. قد يمنح .5
 إعانات إلى المقاطعات من أجل
 - إنشاء السجون!أ.
 - تحسين تنفيذ العقوبات والإجراءات الأخرى :ب.
 - الإصلاحيات الخاصة بالقياسات التعليمية للأطفال والشبابي. والبالغين صغيري السن

ا لما دة 123 أ

- إذا اعتبر الجاني في القضايا الجنسية أو العنيفة في التقارير .1 المطلوبة لإمدار الحكم بأنه خطر للغاية وحالته غير قابلة للعلاج, وجب أن يسجن حتى نهاية حياته نظرا لارتفاع مخاطر العودة إلى الإجرام. لا .يسمح بالإفراج المبكر, أو الإفراج بترخيص مؤقت
- لا يمكن استخلاص تقارير جديدة إلا إذا أثبتت النتائج العلمية الجديدة. أن الجاني يمكن علاجه وبالتالي لا يمثل خطرا على الجمهور. إذا تم تحرير الجاني على أساس هذه التقارير الجديدة، وعلى السلطات التي أربح الجديدة، وعلى السلطات التي أفرجت عنه أن تقبل المسؤولية إذا قام بإعادة الجرم.

القانون الدولي •

حكومات الوحدات التابعة •

حكومات الوحدات التابعة •

الإشارة إلى العلوم •

constituteproject.org PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تم إنشاء ملف

المادة 123ب.عدم المحدودية الزمني للحق في المحاكمة أو المعاقبة فع الجرائم الجنسية أوجرائم المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال قبل سن البلوغ

الحق فين محاكمة الجرائم الجنسية أو جرائم المواد الإباحية التين تشمل مرحلة ما قبل البلوغ للأطفال والعقوبات فيي مثل مذه الجرائم لا تخضع لمهلة .زمنیة

حماية حقوق الضحية • المادة 124. مساعدة الضحايا

يعمل الاتحاد والمقاطعات على أن يحصل الأشخاص الذين يتعرضون لعمل إجرامي تنتج عنه أضرار بدنية أو نفسية أو جنسية على المساعدة وعلى تعويض مناسب .إذا تسبب العمل الإجرامي لهم في صعوبات اقتصادية

المادة 125.الأوزان المقاييس

. يختص الاتحاد بإصدار التشريعات المتعلقة بالأوزان والمقاييس

الفصل 3. النظام الماليي

المادة 126.الإدارة المالية

- . يحافظ الاتحاد على المدى الطويل على التوازن بين دخله ونفقاته .1
- يتم تعيين الحد الأعلى لمجمل المصروفات التي يتم الموافقة عليها في .2 الميزانية وفقاً للموارد المتوقعة، وتأخذ في الأعتبار الظروف .الاقتصادية
- في حمالة احتياجات مالية استثنائية ، يمكن رفع الحد الأعلى للمصروفات. 3 المذكورة فيي الفقرة 2. وتقرر الجمعية الاتحادية مذا الرفع وفقاً . للبندج من الفقرة الثالثة من المادة 159
- إذا كان مجمل المصروفات الواردة في حساب الدولة أعلى من المستوى 4. المحدد وفقاً للفقرتين 2 و3, يجب تعويض تلك المصروفات الإضافية في . السنوات اللاحقة
- . يحدد القانون التفاصيل.

المادة 127.مبادئ فرض الضرائب

- يضع القانون المبادئ العامة التي تحكم الهيكل الضريبي بما في ذلك .1 . تحديد الملتزمين بدفع الضرائب ومجالات الضرائب وتحديد قيمتها
- تبعا لما تسمح به طبيعة الضرائب, يجب على وجه الخصوص مراعاة مبدأ.2 التعميم والتماثل في تحصيل الضرائب وكذلك مبدأ ارتباط تحصيل . الضرائب بالقدرة الاقتصادية لدافعي الضرائب
- لا تجور ازدواجية الضرائب بين المقاطعات. ويتخذ الاتحاد الإجراءات .3 اللازمة لتحقيق ذلك.

المادة 128.الضرائب المباشرة

- يمكن للاتحاد أن يحصل ضرائب مباشرة كالآتيي.1
 - بالمائة على الأكثر على دخل الأشخاص الطبيعيين؛ 11.5أ. بالمائة على الأكثر على الدخل الصافي للأشخام الاعتباريين؛ 8.5ب. ألغيت بواسطة التصويت الشعبي يوم 28 تشرين الثاني/نوفمبر]ح. [عام 2004, بدء ا من 1 كا نون الثاني/يناير 2007]
- يراعي الاتحاد عند تحديد التعرفة الضريبية قيمة الضرائب المباشرة .2 التي تُحمِّلها المقاطعات والبلديات.
- يتم تعويض تأثير زيادة معدل التضخم دوريا عند تحديد الضرائب على 3. .دخل الأشخاص الطبيعيين
- تقوم المقاطعات بتحصيل الضرائب يتم تخصيص ما لا يقل عن 17 بالمائة من 4. إجمالي الضرائب للمقاطعات. يمكن خفض هذه القيمة إلى 15 بالمائة .لتحقيق التوازن المالي بين المقاطعات

المادة 129.توافق الضرائب

يضع الاتحاد المبادئ لتحقيق التوافق في الضرائب المباشرة التي 1. يحملها الاتحاد والمقاطعات والبلديات؛ ويراعي في ذلك الجهود التي

تشريعات الموازنة •

ميزانية متوازنة •

حكومات الوحدات التابعة

حكومات البلديات

PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تر إنهاء ملف

- ... بذلها المقاطعات لتحقيق التوافق .1
- ی مکن للاتحاد أن یصدر التشریعات لمنع التیسیرات الضریبیة التی لا 3.
 مبرر لها

المادة 130.ضريبة القيمة المضافة

- 1. يمكن للاتحاد أن يفرض ضريبة القيمة المضافة على توريد البضائع وتقديم الخدمات بما فيها الاستعمال الشخصي والإستيرادات وذلك بحد . أقصى قدره 6.5 بالمائة وحده الأدنى 2 بالمائة
- قد ينص القانون على فرض الضرائب على خدمات الإقامة بمعدل يتراوح بين .2
 الحد الأقصى والأدنى
- 3. إذا تبين من تطور مستويات الأعمار أن تمويل تأمين الشيخوخة والنجاة من الكوارث والعجز غير مضمون, فيمكن أن يرفع الحد الأقصى لضريبة القيمة المضافة بقانون اتحادي بما لا يزيد عن 1 بالمائة ويمكن أن . يرفع الحد الأدنى بما لا يزيد عن 0.3 بالمائة .
- ستخدم 5 بالمائة من القيمة المحصلة الغير مخصصة لخفض اشتراكات. 4 التأمين الصحيى لصالح أصحاب الدخول المنخفضة إلا إذا نص القانون على . طريقة مغايرة لمساعدتهم

المادة 131.ضرائب خاصة على الاستهلاك

- 1. يمكن للاتحاد أن يفرض ضرائب خامة على الاستهلاك على النحو الآتي التبع والسلع الخاصة به !أ.
 - . الكحوليات **؛ب.**
 - البيرة؛ح.
 - المركبات وقطعها ؛ د.
 - زيت الوقود والزيوت المعدنية والغاز والمنتجات الناتجة عن٠٠. معالجتها وكذلك وقود المحركات.
- . يمكن للاتحاد أن يفرض ضريبة إضافية على وقود المركبات.
- تحتفظ المقاطعات بما قيمته 10 بالمائة من صافي الدخل الناتج عن 3. تحصيل الضرائب على الكحول وتستخدم هذه النسبة لمكافحة أسباب ونتائج سوء استعمالها المؤدي إلى الإدمان

المادة 132. رسم الدمغة وضرائب الاستقطاع

- يمكن للأتحاد أن يفرض رسم الدمغة على الأوراق المالية وعلى إيصالات.1 اشتراكات التأمين وعلى الوثائق الخاصة بالمعاملات التجارية. وتستثنى من رسم الدمغة وثائق ملكية الأراضي وتعاملات رمن الأراضي
- يمكن للأتحاد أن يفرض ضراً ئب الاستقطاع على رؤوس الأموال المنقولة .2 وأرباح اليا نصيب وخدمات التأمين. يخصص 10 في المائة من الإيرادات الضريبية للمقاطعات.

المادة 133. الجميارك

يختص الاتحاد بإصدار التشريعات المتعلقة بالجمار∆ والرسوم الأخرى على . البضائع العابرة للحدود

المادة 134. استثناء المقاطعات والبلديات من الضرائب

ما تعلنه التشريعات الاتحادية مستحقا لضرائب القيمة المضافة أو ضرائب الاستهلاك الخاصة أو رسم الدمغة أو ضرائب الاستقطاع لا يجوز تحميله ضرائب الاستهلاك الخاصة أو البلديات.

المادة 135. معادلة الماليين الموارد والأعباء المالية

- يقوم الاتحاد بإصدار لوائح بشأن تحقيق التكافؤ العادل للموارد .1 . المالية والأعباء بين الاتحاد والمقاطعات وكذلك بين المقاطعات
- يهدف تكافؤ الموارد المالية والأعباء على وجه الخصوص إلى .2
 تقليل الفوارق في القدرة المالية بين المقاطعات! أ.
 ضمان المقاطعات حد أدنى من الموارد المالية بب.

- العقاقير والكحول والموادغير المشروعة •
- العقاقير والكحول والمواد غير المشروعة •
- العقاقير والكحول والموادغير المشروعة •
- العقاقير والكحول والمواد غير المشروعة •
- حكومات الوحدات التابعة •

constituteproject.org PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تم إنشاء ملف

- 2. التعويض عن الأعباء المالية المفرطة على المقاطعات الفردية ح. نظرا للعوامل الجغرافية الطبوغرافية أوالاجتماعية والديموغرافية ؛
 - تشجيع التعاون بين المقاطعات على تكافؤ الأعباء :د.
 - الحفاظ على القدرة التنافسية الضريبية للمقاطعات من خلال ٥٠ المقارنة الوطنية والدولية.
- ي جب توفير الأموال اللازمة لتحقيق تكافؤ الموارد المالية من قبل .3 المقاطعات ذات المستوى الأعلى من الموارد ومن الاتحاد. المدفوعات التي تدفعها المقاطعات ذات المستوى الأعلى من الموارد يجب أن تصل كحد أدنى إلى ثلثي المبالغ التي دفعها الاتحاد وكحد أقصى إلى 80 في # 1 L . . I L .

الباب الرابع. الشعب والمقاطعات

الفصل 1. قواعد عامة

المادة 136. الحقوق السياسية

- يتمتع بالحقوق السياسية على المستوى الاتحادي كل السويسريين 1. والسويسريات الذين أكملوا ثمانية عشرسنة وليسوا تحت الوصاية بسبب مرض أو ضعف عقلي. ولجميع المواطنين نفس الحقوق وعليهم نفس الواجبات .السياسية
- يمكن للمواطنين المتمتعين بالحقوق السياسية أن يشتركوا فيي .2 انتخا بات مجلس الشعب والمشاركة في التصويت على المسائل الاتحادية. كما يمكنهم اقتراح المبادرات والاستفتاءات على المستوى الاتحادي .والتوقيع عليها

المادة 137. الأحزاب السياسية

.تشارك الأحزاب السياسية في تكوين الرأي والإرادة لدى الشعب

الفصل 2. المبادرة والاستفتاء

المادة 138.المبادرة الشعبية لاقتراح مراجعة شاملة للدستور الأتحادي

- يمكن لـمائة ألف مواطن يتمتعون بحق التصويت اقتراح مراجعة شاملة .1 .للدستور الاتحادي، وذلك خلال 18 شهراً من تاريخ نشر مبادرتهم رسمياً
- . يُقدّم هذا الاقتراح للشعب للتصويت عليه .2

المادة 139. المبادرة الشعبية المصاغة لاقتراح مراجعة جزئية للدستور بشروط خاصة

- يمكن لـمائة ألف مواطن يتمتعون بحق التصويت اقتراح صيغة مشروع 1. لمراجعة جزئية للدستور الاتحادي، وذلك خلال 18 شهراً من تاريخ نشر .مبادرتهم رسمياً
- يمكن للمبادرة الشعبية التي تهدف إلى اقتراح مراجعة جزئية للدستور .2 الاتحادي أن تأخذ شكل الصيغة العامة أو أن تحوي نص التعديل المقترح.
- إذا لم تلتزم المبادرة الشعبية بوحدة الشكل أو بوحدة الموضوع أو 3. بالقواعد الملزمة الخاصة بالقانون الدولي العام، فيمكن للجمعية . الاتحادية أن تعلن بطلان المبادرة كلياً أو جزئياً
- إذا وافقت الجمعية الاتحادية على مبادرة شعبية ذات صيغة عامة, فإنها 4. تقوم بإعداد نص المراجعة الجزئية وفقا للمبادرة وتعرضه للتصويت على الشعب والمقاطعات. وإذا ما رفضت الجمعية الاتحادية المبادرة الشعبية فإنها تقدمها للشعب للتصويت عليها وإبداء قراره فيها.وإذا .وافق الشعب عليها تقوم الجمعية الاتحادية بعدما بإعداد نص التعديل
- يتم عرض المبادرة الشعبية, التي تكون في شكل مقترح محدد الأحكام, .5 للتصويت على الشعب والمقاطعات وتعطي الجمعية الاتحادية توصياتها . بقبول أو رفض المبادرة. وفي هذه الحالة يمكنها تقديم اقتراح مضاد

- إعلان حق الاقتراع العام •
- إعدان حق الافتراع العام شروط الأملية لمنصب رئيس الدولة الحد الأدني لسن قضاة المحكمة العليا
- شروط الأملية للمجلس التشريعيي الأول
- ت. ... قيود على التصويت
- الحد الأدني لُسُن رئيس الدوُّلة •
- شروط الأملية لقضاة المحكمة العلّيا •
- شروط الأملية لقفاه المحسد. الحد الأدني لسن أعضاء المجلس التشريعي الأول
- مبادرات تشريعية من المواطنين الاستفتاءات

- إجراءات تعديل الدستور مبادرات تشريعية من المواطنين
- مبادرات تشريعية من المواطنين
- إجراء ات تعديل الدستور

القانون الدولي •

constituteproject.org PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تم إنشاء ملف

المادة 139أ.[ألغيت بواسطة التصويت الشعبي يوم 27 أيلول/ [سبتمبر 2009، نا فذا من 27 أيلول/سبتمبر 2009

إجراء ات تعديل الدستور

المادة 139ب. الإجراء ات التي تنطبق على المبادرة الشعبية والاقتراح المضاد

- يصوت الشعب والمقاطعات في نفس الوقت على المبادرة الشعبية .1 والاقتراح المفاد.
- بإمكان الشعب التصويت لما لح كلا الاقتراحين. ردا على السؤال الثالث, 2. فإن بإمكانهم الإشارة إلى الاقتراح الذي يفضلونه لوتم قبول الاقتراحين.
- فيما يخص التعديلات الدستورية والقانونية في الرد على السؤال 3. الثالث, إذا ما حصل أحد الاقتراحين على أكثرية أصوات المصوتين بينما حمل الآخر على أكثرية أموات المقاطعات، فإن الاقتراح الذي يتم تطبيقه هو الذي يحمل على الأكثرية المئوية من أصوات المصوتين والمقاطعات في .السؤال الثالث معا

الاستفتاءات •

المادة 140.الاستفتاء الإلزامين

- إجراء ات تعديل الدستور
- اجراء ات تعديل الدستور
- الموافقة على التشريعات العامة •
- الاستفتاءات •

- التمديق على المعامدات
- القانون الدوليي •
- المنظمات الدولية
- التصديق على المعامدات
- القانون الدولي الوضعية القانونية للمعاهدات •

- : تعرض الموضوعات الآتية للتصويت على الشعب والمقاطعات.1
 - تعديلات الدستور الاتحادي؛ أ.
 - الدخول في منظمات الأمن الجماعي أو المنظمات الدولية :ب. القوانين الاتحادية الطارئة التي ليس لها أساس دستوري والتيى. تمتد صلاحيتها إلى أكثر من عام. ويجب عرض مذه القوانين للتصويت . بعد عام من موافقة الجمعية الاتحادية عليها
- تعرض الموضوعات الآتية على الشعب للتصويت.2
 - المبادرات الشعبية للمراجعة الشاملة للدستور الاتحادي؛ أ. لم يدخل حيز النفاذ بنسخة المرسوم الاتحادي 4 تشرين الأول/]أ مكرر.
 - [أكتوبر 2002 المبادرات الشعبية للمراجعة الجزئية للدستور الاتحادي في، صورة الصيغة العامة بعد رفضها من الجمعية الاتحادية ! مبدأ المراجعة الشاملة للدستور الاتحادي إذا لم يتفق مجلسي.
 - . الشعب ومجلس المقاطعات على الأمر

المادة 141.الاستفتاء الاختياري

- تُعرض الموضوعات الآتية, خلال مئة يوم من نشرها رسمياً, على الشعب.1 للتصويت بناء على طلب خمسين ألف مواطن ومواطنة ممن لهم حق التصويت : أو ثمانيي مقاطعات
 - القوانين الاتحادية ! أ.
 - القوانين الاتحادية الطارئة التي تمتد صلاحيتها إلى أكثر منب. عام؛
 - القرارات الاتحادية إذا كان الدستور أو القانون يقضيان بذلك : 5٠ : المعامدات الدولية التي د.
 - بدون حد زمني في مدة الصلاحية أو التي لا يمكن إنهاؤها .1 فيما بعد؛
 - تقضي بالانضمام إلى المنظمات الدولية ! .2
 - تتضمن مواد هامة تحدد قواعد قانونية أو تحتاج إلى تبنيي 3. .قوانين اتحادية لتطبيقها
- ألغيت بواسطة التصويت الشعبي يوم 9 شباط/فبراير عام 2003, بدءا من] 2. [1 آب/أ غسطس 2003

المادة 141أ.تطبيق المعامدات الدولية

- عندما يخضع قرار الموافقة على معاهدة دولية للاستفتاء الإجباري, يحق 1. للجمعية الاتحادية تضمين هذا الاستفتاء التعديلات الدستورية .المتعلقة بتطبيق المعامدة
- عندما يكون قرار الموافقة على معاهدة دولية خاضعاً للاستفتاء, يحق.2 للجمعية الاتحادية تضمين هذا الاستفتاء التعديلات القانونية .المتعلقة بتطبيق المعامدة

الاستفتاء ات •

PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تر إنهاء ملف

المادة 142. الأغلبية اللازمة

- تعتبر الموضوعات التي تعرض للتصويت على الشعب مقبولة إذا ما وافق .1 عليها أغلبية المصوتين.
- تعتبر الموضوعات التي تعرض للتصويت على الشعب وعلى المقاطعات .2 مقبولة إذا وافق عليها أغلبية المصوتين من الشعب وأغلبية المصاطعات .
- . تحدد نتيجة تصويت الشعب في مقاطعة صوت تلك المقاطعة
- لكل من مقاطعات أوبفا لدن ونيدفا لدن، ومدينة بازل وريفها، وأبنزل .4. .أوسر مودن وأبنزل انرمودن نصف صوت مقاطعة

الباب الخامس. السلطيات الاتحادية

ا لفصل 1. قبو اعد عا مــة

- الحد الأدنعي لسن رئيس الدولة
- شروط الأملية لمنصب رئيس الدولة الحد الأدنى لسن أعفاء المجلس التشريعي الحولة الأول
- شروط الأملية للمجلس التشريعي الأول •
- شروط الأملية لقفاة المحكمة العليا •
- الحُدُ الأدنى لُسن قضاة المحكمة العليا •
- الوظائف الخارجية لأعضاء المجلس التشريعي
- الوظائف الخارجية لأعضاء المجلس التشريعيي
- مدة ولاية المحكمة العليا •
- مدة ولاية المجلس التشريعين الأول •
- مدة ولأية رئيس الدولة •
- الحماية ضد تجاوزات الإجراء ات الإدارية
- القانون الدولي •

المادة 143. الأملية للانتخصاب

جميع أصحاب الحق في التصويت لهم أيضا الحق في أن يُرشحوا للانتخاب في مجلس الشعب والمجلس الاتحادي أو المحكمة العليا الاتحادية.

المادة 144. عدم ازدواجية المناصب

- لا يحق لأعضاء مجلس الشعب ومجلس المقاطعات والمجلس الاتحادي. .1 والمحكمة العليا الاتحادية أن يكونوا أعضاء في أكثر من واحدة من هذه . الهيئات في آن واحد
- لا يجوز لأعضاء المجلس الاتحادي أو لقضاة المحكمة العليا الاتحادية. 2 المتفرغين أن يشغلوا أي منصب على مستوى الاتحاد أو المقاطعة أو أن يمارسوا أي نشاط اقتصادي مربح آخر
- . يمكن للقانون أن يحدد حالات أخرى لا يجوز فيها ازدواجية المناصب. 3

المادة 145.مدة المنصب

يتم انتخاب أعضاء مجلس الشعب والمجلس الاتحادي والمستشار الاتحادي لمدة أربع سنوات.تكون مدة المنصب لقضاة المحكمة العليا الاتحادية ست سنوات

المادة 146. مسؤولية الدولية

الاتحاد مسؤول قانونيا عن الأضرار التين تسببها الأجهزة التابعة له بشكل غير . قانونين أثناء أدائها لوظائفها

المادة 147. الإجراء ات الاستشارية

عند الإعداد للتشريعات الهامة ولغيرها من المشاريع ذات الأهمية الكبرى وكذلك عند الإعداد للمعاهدات الدولية, تتم دعوة المقاطعات والأحزاب السياسية والمجموعات التي يهمها الأمر إلى إبداء آرائها في الموضوعات. المطروحة

الفصل 2. الجمعية الاتحادية

القسم 1. التنظيــــم

المادة 148. المرتبة

- بعد الخضوع لحقوق الشعب والمقاطعات, الجمعية الاتحادية مي السلطة ...
 العليا للاتحاد
- تتكون الجمعية الاتحادية من مجلسين, مجلس الشعب ومجلس المقاطعات! .2. ولكل من المجلسين مكانة متساوية

ميكلية المجالس التشريعية •

PDF: 27 Apr 2022, 13:58 ترانشاء عليه

- اختيار أعضاء المجلس التشريعيي الأول •
- المادة 149. تكوين وانتخاب مجلس الشعب

.و تُعقد الانتخابات كل أربع سنوات

- عدد أعضاء المجلس التشريعين الأول •
- 1. يتكون مجلس الشعب من 200 عضو من ممثلي الشعب. 2. يتم انتخاب الممثلين من قِبَل الشعب مباشرة طبقا للنظام النسبي.

الدوائر الانتخابية

- 3. تشكل كل مقاطعة دائرة انتخابية. 4. تُوزع المقاعد على المقاطعات تبعا لتعداد سكانها.ولكل مقاطعة مقعد
- اختيار أعضاء المجلس التشريعي الثانين
- واحد على الأقل المقاطعات. المادة 150. تكوين وانتخاب مجلس المقاطعات
- عدد أعضاء المجلس التشريعي الثانيي •
- 1. يتكون مجلس المقاطعات من 46 ممثلاً عن المقاطعات. 2. يكون لكل من مقاطعات اوبفالدن ونيدفالدن, ومدينة بازل وريفها والمقاطعة وابنزل الرمودن ومثل واحد؛ بينما تنتخب كل مقاطعة وابنزل الرمودن ممثل واحد؛ بينما تنتخب كل مقاطعة .
- المقاطعات التشريعات المتعلقة بانتخاب ممثليها في مجلس .
 المقاطعات المقاطعات المتعلقة بانتخاب ممثليها في مجلس .

المادة 151. الجلســات

- 1. يجتمع مجلس الشعب ومجلس المقاطعات في جلسات دورية. ويحدد القانون.
- يمكن للمجلس الاتحادي كما يمكن لربع أعضاء أي من المجلسين الدعوة .2 إلى جلسة غير عادية.
- جلسات تشريعية استثنائية •

المادة 152.الرئاسية

رئيس المجلس التشريعي الثاني • رئيس المجلس التشريعي الأول •

> كل من مجلس الشعب ومجلس المقاطعات ينتخب من بين أعضائه رئيسا لمدة عام وكذلك نائبيه الأول والثاني. ولا يجوز انتخابهم في العام التالي

اللجان التشريعية •

المادة 153. اللجان البرلمانية

- . يشكل كل من مجلس الشعب ومجلس المقاطعات لجانا من بين أعضائه
- . يمكن للقانون أن يحدد لجانا مشتركة
- يمكن للقانون أن ينقل بعض الاختصاصات التي ليست لها طبيعة تشريعية .
 إلى اللجان .
- تملك اللجان, بغرض أداء مهامها, حق الحصول على المعلومات والأطلاع .4 على المستندات وصلاحية التحقيق. ويبين القانون حدود هذا الحق وهذه

الرقابة التشريعية على السلطة التنفيذية

المادة 154. المجموعات البرلمانية

. يمكن لأعضاء الجمعية الاتحادية أن يشكلوا مجموعات برلمانية فيما بينهم

المادة 155. الخدمات البرلمانية

تتوفر الخدمات البرلمانية للجمعية الاتحادية ويمكنها الاستعانة بخدمات الإدارة الاتحادية ويحدد القانون تفصيلات ذلك

القسم 2.الإجراءات

تقسيم العمل بين مجلسين التشريع

المادة 156. المداولات المنفصلة

- . يتداول كل من مجلس الشعب ومجلس المقاطعات بشكل منفصل .1
- . تجب موافقة المجلسين لصدور قرارات الجمعية الاتحادية .2
- فيى حمالة تباين مواقف المجلسين، يقضي القانون ضمان إصدار قرار .3 : بخصوص
 - صحة المبادرة الشعبية بصورة تامة أو جزئية ! أ.
 - تطبيق المبادرة الشعبية المتعلقة بتعديل شامل للدستور التيب. وافق عليها الشعب؛
 - تطبيق قرار اتحادي وافق عليه الشعب متعلق بتعديل شا ملج. للدستور ؛
 - الميزانية أو تعديلاتهاد.

تشريعات الموازنة •

constituteproject.org ترانهاء ملك PDF: 27 Apr 2022, 13:58

اجتماعات مشتركة بين المجلسين التشريعيين

المادة 157.المداولات المشتركة

- يتداول مجلس الشعب و مجلس المقاطعات معا في جلسات مشتركة تحت رئاسة .1 زرئيس مجلس الشعب للأغراض الآتية إجراء الانتخابات!أ. اتخاذ القرار بشأن تنازع الاختصاص بين السلطات الاتحادية.
 - العليا ؛ .إصدار العفوج.
- يجتمع مجلس الشعب ومجلس المقاطعات في جلسات مشتركة بالإضافة إلى ذلك. 2. .في المناسبات الخاصة وللاستماع إلى بيانات المجلس الاتحادي

الجلسات عامة أو مغلقة •

المادة 158.علانية الجلسات

. جلسات المجالس علنية . وقد يحدد القانون إستثناء ات لذلك

المادة 159. النصاب القانوني والأغلبية اللازمة

- .لا تستطيع المجالس أن تتداول إلا عند حضور أغلبية أعضائها .1
- تتخذ القرارات بأغلبية الأصوات في مجلس الشعب ومجلس المقاطعات وفي .2 . الجلسات التي تجمعهما
- 3. تتطلب الموضوعات الأتية موافقة أغلبية مطلقة من أعضاء كل من .:
 المجلسين
 - اتخاذ القوانين الاتحادية العاجلة ! أ.
 - اتخاذ التشريعات الخاصة بالدعم المالي والقروض الملزمة به. والمدفوعات المرتبطة بمصروفات جديدة تدفع مرة واحدة وتزيد عن عشرين مليون فرنك سويسيري أو مصروفات جديدة متكررة تتجاوز مليوني فرنك سويسري ؛
 - رفع الحد الأعلى للمصروفات في حالة احتياجات ما لية استثنائية ى. وفقاً للفقرة 3 من المادة 126.
- يمكن للجمعية الاتحادية أن تصدر قراراً يعادل بين المبالغ المقصودة .4 . فع الفقرة ب من البند الثالث ونسبة التضخم

المادة 160. حق المبادرة وحق الاقتراح

- من حق كل عضو في الجمعية الاتحادية وكل مجموعة ولجنة برلمانية .1 ومقاطعة التحادية إلى الجمعية الاتحادية
- من حق أعضاء كل من مجلس الشعب ومجلس المقاطعات والمجلس الاتحادي. 2. . التقدم باقتراحات بشأن الموضوعات المطروحة للتداول

المادة 161. منع تعليمات التصويت

- لا يجوز لأي عضو في الجمعية الاتحادية أن يقوم بالتصويت بناء على .1 تعليمات شخص آخر
- . يعلن أعضاء الجمعية الاتحادية ارتباطاتهم بالجماعات ذات المصالح. 2

حمانة رئيس الدولة •

المادة 162. الحصانــة

- لا تجوز محاسبة أعضاء الجمعية الاتحادية والمجلس الاتحادي والمستشار.1. الاتحادي قانونيا بسبب تصريحاتهم في المجالس والهيئات التابعة لها
- 2. يمكن للقانون أن يحدد أنواعا أخرى من الحصانة وأن يطبقها على أشخاص. آخرين

القسم 3.الاختصاصات

المادة 163.شكل مراسيم الجمعية الاتحادية

- ثُصدر الجمعية الأتحادية المراسيم الملزمة قانونيا في صورة قانون.1 .
- تصدر المراسيم الأخرى في صورة قرار اتحادي. والقرار الاتحادي الَّذي لاَّ 2. لاَّ تحادي الَّذي لاَّ 2. لاَّ يتحنع للاستفتاء يسمى "قرار اتحادي بسيط".

النصاب القانوني للجلسات التشريعية •

تشريعات الموازنة •

الشروع في التشريعات العامة •

حمانّة المشرعين •

constituteproject.org PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تم إنشاء ملف

المادة 164. التشريعات

- يجب إصدار كافة القرارات الملزمة قانونيا في صورة قانون اتحادي..1 وهذا ينطبق على وجمه الخصوص فيما يتعلق بالقرارات الأساسية فيي : الموضوعات التالية
 - ممارسة الحقوق السياسية !أ.
 - تقييد الحريات الدستورية :ب.
 - حقوق وواجبات الأشخاص يح.
 - الجهات الملتزمة بدفع الضرائب وموضوع وقيمة الضريبة : د.
 - مهام وأعمال الاتحاد!ه.
 - واجبات المقاطعات بشأن تطبيق وتنفيذ القوانين الاتحادية ؛و. ·تنظيم وإجراء ات السلطات الاتحادية ز.
- يمكن لقانون اتحادي تفويض وضع التشريعات بشرط ألا يمنع الدستور .2 الاتحادي ذلك.

المادة 165. التشريعات العاجلة

- إذا كان تنفيذ قانون اتحادي لا يحتمل التأجيل (قوانين اتحادية 1. عاجلة)، فيمكن لأغلبية أعضاء مجلس الشعب ومجلس المقاطعات أن يعتبروه حالة عاجلة وأن يجعلوه ساري المفعول فورا. وتكون مدة صلاحية .مذا القانون محدودة
- إذا ظُلب استفتاء شعبيي ضد قانون اتحادي عاجل, يصبح القانون لاغيًا من .2 قبل الجمعية الاتحادي بعد سنة من صدوره، إذا لم يوافق الشعب عليه خلال
- إذا صدر قانون اتحادي بصفة عاجلة دون أن يكون له أساس دستوري, يفقد .3 صلاحيته بعد سنة من موافقة الجمعية الاتحادية عليه إذا لم يوافق عليه الشعب والمقاطعات خلال مذه المدة. وتكون مدة صلاحية مذا القانون
- إذا لم تتم الموافقة على قانون اتحادي عاجل بالتصويت فلا يمكن .4 . تجد بده

المادة 166. العلاقات الخارجية والمعامدات الدولية

- تشارك الجمعية الاتحادية في وضع السياسة الخارجية وتشرف على 1. العلاقات مع الخارج.
- تصدق الجمعية الاتحادية على المعاهدات الدولية ما عدا المعاهدات.2 التي تقع بحكم القانون أو بنص معاهدة دولية ضمن اختصاصات المجلس الاتحادي.

المادة 167. النواجي الماليـــة

تقرر الجمعية الاتحادية بشأن مصروفات الاتحاد وتحدد ميزانيته وتعتمد .حسا با ته

المادة 168. التعيينات

- تنتخب الجمعية الاتحادية أعضاء المجلس الاتحادي والمستشار أو .1 المستشارة الاتحادية، وقضاة المحكمة العليا الاتحادية، وفي أوقات .("الحرب، القائد الأعلى للقوات المسلحة ("الجنرال
- يمكن للقانون أن يعطي الصلاحية للجمعية الاتحادية لانتخاب أشخاص. 2 . آخرین أو لاعتماد انتخابهم
- الرقابة التشريعية على السلطة التنفيذية المادة 169.الإشراف الأعلى
 - تمارس الجمعية الاتحادية الإشراف الأعلى على المجلس الاتحادي والإدارة .1 الاتحادية والمحاكم التابعة للاتحاد والهيئات والأشخاص الآخرين الموكول إليهم مهام في الاتحاد.
 - لا يمكن التذرع بسر المهنة لرفض التجاوب مع أعضاء لجان الإشراف التبي .2 .يحددها القانون

المادة 170. اختبارات الكفاءة

تعمل الجمعية الاتحادية على اختبار الإجراءات التبي يتخذما الاتحاد للتأكد .من كفاء تها

- القانون الدولي التصديق على المعاهدات •
- تشريعات الموازنة •

- اختيار قفاة المحكمة العليا
- .. تغيين القائد الغام للقوات المسلحة
- اختيار رئيس الدولة •

constituteproject.org ترا نشاء الله PDF: 27 Apr 2022, 13:58

المادة 171. تكليف المجلس الاتحادي

يمكن للجمعية الاتحادية إصدار تكليفات للمجلس الاتحادي، ويحدد القانون التفصيلات ويبين الأدوات التي يمكن للجمعية الاتحادية بواسطتها أن تؤثر على .مجالات اختصاصات المجلس الاتحادي

المادة 172. العلاقة بين الاتحاد والمقاطعات

- عمل الجمعية الاتحادية على الحفاظ على العلاقات الطيبة بين الاتحاد .
 والمقاطعات
- . تضمن الجمعية الاتحادية دساتير المقاطعات
- تعتمد الجمعية الاتحادية المعاهدات بين المقاطعات ومعامداتها مع .3.
 الخارج في حالة اعتراض المجلس الاتحادي أو إحدى المقاطعات عليها

المادة 173. مهام واختصاصات أخرى

- : للجمعية الاتحادية أيضا المهام والاختصاصات الآتية .1
 - تتخذ الإجراءات اللازمة للحفاظ على الأمن الخارجي واستقلال أ. .وحيا د سويسرا
 - .تتخذ الإجراء ات اللازمة للحفاظ على الأمن الداخلي،
 - يمكنها إذا ما اقتضت الظروف الغير عادية أن تصدر أوامر إدارية ح. أو قرارات اتحادية بسيطة بهدف تحقيق المهام المذكورة تحت أو قرارات (أ) و (ب) أعلاه
 - تقرر الدعوة للخدمة العسكرية الفعلية وتصدر التكليف للجيشد. .أو أجزاء منه
 - . تتخذ الإجراء ات اللازمة لتنفيذ القوانين الاتحادية ٥٠
 - . تقرر مدى صلاحية المبادرات الشعبية التي استكملت شروطها و.
 - .تشارك في التخطيطات الهامة لأعمال الدولة **ز.**
 - تقرر بشأن الملفات الاستثنائية بقدر ما يسمح بذلك القانون.. الاتحادي صراحة
 - .تقرر بشأن تنازع الاختصاص بين السلطات الاتحادية العليا**ط**.
 - . تقرر بشأن طلبات العفو والعفو الشا مل **٤٠**
- 2. تقوم الجمعية الاتحادية بالأعمال التبي تقع ضمن اختصاص الاتحاد والتبي .2 ليست من اختصاصات سلطات اتحادية أخرى
- . يمكن للقانون أن يكلف الجمعية الاتحادية بمهام واختصاصات أخرى.

الفصل 3. المجلس الاتحادي والإدارة الاتحادية

القسم 1. التنظيم والإجراءات

المادة 174. المجلس الاتحادي

. المجلس الاتحادي مو أعلى سلطة قيادية وتنفيذية في الاتحاد

المادة 175. التكوين والانتخاب

- . يتكون المجلس الاتحادي من سبعة أعضاء .1
- يتم انتخاب أعضاء المجلس الاتحادي من قِبَل الجمعية الاتحادية بعد كل .2
 تجديد شا مل لمجلس الشعب
- يتم انتخاب أعضاء المجلس الاتحادي لمدة أربع سنوات. وكل مواطن 3.
 سويسري سويسري من المؤملين للانتخاب في مجلس الشعب يحق ترشيحهم
 للمجلس الاتحادي
- يجب مراعاة تمثيل المناطق والجماعات اللغوية في المجلس الاتحادي.
 ديمثيلاً عادلاً

المادة 176. الرئاسـة

- . ير أس الاتحاد رئيس أو رئيسة المجلس الاتحادي. **1**
- تنتخب الجمعية الاتحادية رئيس المجلس الاتحادي ونائبه من بين أعضاء .2 . المجلس الاتحادي لمدة سنة
- لا يجوز إعادة الانتخاب لمدة سنة أخرى كما لا يجوز انتخاب رئيس المجلس. 3. الاتحادي كنا ئب رئيس للمجلس للسنة التالية

التمديق على البعا مدات

- اسم/هيكلية السلطة التنفيذية
- اسم/ميكلية السلطة التنفيذية
- الحد الأدنين لسن رئيس الدولة •
- مدة ولأية رئيس الدولة

اختيار رئيس الدولة •

- شروط الأملية لمنصب رئيس الدوّلة •
- شروط الأملية لمنصب رئيس الدولة •
- اسم/ميكلية السلطة التنفيذية •
- اختيار رئيس الدولة •
- مدة ولاية رئيس الدولة •
- نائب رئيس السلطة التنفيذية

constituteproject.org تر إنشاء ملك PDF: 27 Apr 2022, 13:58

المادة 177. مبدأ السلطة الجماعية وتقسيم الوزارات

- 1. يأخذ المجلس الاتحادي قراراته جماعيا.
- 2. توزع أعمال المجلس الاتحادي على أعضاء المجلس تبعا للوزارة المختصة . وذلك بهدف إعداد وتنفيذ القرارات.
- تكلف الوزارات أو الوحدات الإدارية التابعة لها بأداء الأعمال بشكل .3 مستقل ويجب توفرحق الاستئناف فيي مذا الخصوص.

المادة 178. الإدارة الاتحادية

- يدير المجلس الاتحادي الإدارة الاتحادية. ويقوم بترشيد تنظيمها ويضمن .1
 تنفيذ الأمداف الموكلة لها
- تقسم الإدارة الاتحادية إلى وزارات؛ ويرأس كل عضو في المجلس الاتحادي 2.
- 3. يمكن للقانون أن يكلف بالقيام بمهام إدارية ميئات أو أشخاص يخضعون .
 لقانون العام أو القانون الخاص من خارج الإدارة الاتحادية

المادة 179. المستشارية الاتحادية

المستشارية الأتحادية مين المكتب الإداري للمجلس الاتحادي. ويتم إداراتها .

القسم 2.الأختصاصات

المادة 180.السياسة الحكومية

- يحدد المجلس الاتحادي أمداف ووسائل سياسته الحكومية الاتحادية.... ويخطط وينسق أعمال الدولة.
- 2. يعلن المجلس الاتحادي عن أعماله في الوقت المناسب وبشكل تفصيلي ما .2
 ل تمنع ذلك مصالح عامة أو خاصة

المادة 181. حق المبادرة بالتشريع

. يتقدم المجلس الاتحادي بمشاريع إلى الجمعية الاتحادية بخصوص مراسيمها

المادة 182.إصدار التشريعات وتنفيذما

- يصدر المجلس الاتحادي قواعد قانونية ملزمة في صورة أوامر بشرط أن .1 .يكون ذلك في إطار اختصاصاته طبقا للدستور والقانون
- 2. يعمل المجلس الاتحادي على تنفيذ التشريعات وقرارات الجمعية . الاتحادية وأحكام السلطات القضائية الاتحادية

المادة 183. الشؤون الماليـة

- 1. يقوم المجلس الاتحادي بإعداد الخطة المالية ويقترح مشروع الخطة . ويعد ميزانية الدولة.
- . يحرص المجلس الاتحادي على أن تكون الإدارة المالية سليمة .2

المادة 184. العلاقات الخارجية

- 1. يدير المجلس الاتحادي الشؤون الخارجية مع احترام حق الجمعية . الاتحادية في الخارج . الاتحادية في الخارج
- يوقع المجلس الاتحادي ويصدق على المعامدات ويقدمها للجمعية .
 الاتحادية لاعتمادها
- يمكن للمجلس الاتحادي أن يصدر الأوامر ويتخذ القرارات الضرورية إذا . 3 ما اقتضى الحفاظ على مصالح البلاد ذلك, على أن تكون مدة صلاحيتها محدودة.

المادة 185. الأمن الخارجي والداخلي

- 1. يتخذ المجلس الاتحادي الإجراء ات اللازمة للحفاظ على الأمن الخارجيي. واستقلال وحياد سويسرا
- 2. يتخذ المجلس الاتحادي الإجراء ات اللازمة للحفاظ على الأمن الداخليي.

مجلس الوزراء / الوزراء

سلطات رئيس الدولة

الشروع في التشريعات العامة

سلطات رئيس الدولة

سلطة رئيس الدولة في إمدار المراسيم.

تشريعات الموازنة •

التمديق على المعامدات

ممثل الدولة للشؤون الخارجية •

سلطة رئيس الدولة فين إصدار المراسيم.

سلطات رئيس الدولة •

27. PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تر إيضاء ملك

- أحكام الطواري •
- سلطة رئيس الدولة في إصدار المراسيم
- أحكام الطواري •
- تعيين القائد العام للقوات المسلحة •
- سلطات رئيس الدولة •
- مراجعة السلطة الفدرالية للتشريعات دون
- التصديق على المعامدات
- سلطات رئيس الدولة •
- الرقابة التشريعية على السلطة التنفيذية •

- ميكلية المحاكم
- ملاحيات المحكمة العليا
- القانون الدولي •

- ى مكن للمجلس الاتحادي استنادا على هذه المادة أن يصدر أوامر ويتخذ . 3 قرارات لمواجهة قلاقل حدثت أو قد تحدث مهددة للنظام العام أو للأمن الداخليي أو الخارجين وتكون هذه الأوامر والقرارات ذات صلاحية زمنية
- ى مكن للمجلس الاتحادي في الحالات الطارئة أن يستدعي القوات المسلحة... وإذا ما استدعى أكثر من 4000 جندي لمدة تزيد على ثلاثة أسابيع, تتم ... دعوة الجمعية الاتحادية للانعقاد فورا

المادة 186. العلاقة بين الاتحاد والمقاطعات

- عدل المجلس الاتحادي على تقوية العلاقات بين الاتحاد والمقاطعات.1 ويتعاون مع هذه الأخيرة.
- يعتمد المجلس الاتحادي تشريعات المقاطعات عندما تستدعي تنفيذ .2
 القانون الاتحادي
- يمكن للمجلس الاتحادي الاعتراض على المعاهدات التي تبرمها.
 المقاطعات فيما بينها أو مع الدول الأجنبية
- يعمل المجلس الاتحادي على تطبيق القوانين الاتحادية ودساتير .4 .ومعا مدات المقاطعات ويتخذ الإجراءات اللازمة لذلك

المادة 187. مهام واختصاصات أخرى

- اللمجلس الاتحادي أيضا المهام والاختصاصات الآتية .1
 - يشرف على الإدارة الاتحادية والجهات الأخرى أو الأشخاص الذين أ. . يقومون بمهام اتحادية
 - يقدم التقارير الدورية إلى الجمعية الاتحادية حول إدارتهب. للأعمال وعن الحالة في سويسرا.
 - يقوم بإجراء التعيينات والانتخابات التي ليست من اختصاص سلطة c. أخرى
 - . ينظر في التظلمات بقدر ما يحدد القانون ذلكد.
- . يمكن للقانون أن يوكل مهام واختصاصات أخرى للمجلس الاتحادي. 2

الفصل 4. المحكمة العليا الاتحادية والهيئات القضائية الأخرى

المادة 188. المرتبة

- 1. المحكمة العليا الاتحادية هي أعلى سلطة قضائية في الاتحاد.
- . يحدد القانون تنظيم المحكمة العليا الاتحادية وإجراءاتها .2
- تحدد المحكمة العليا الاتحادية جهازما الإداري.

المادة 189. ولاية المحكمة العليا الاتحادية

- 1. تقضيى المحكمة العليا الاتحادية في التظلمات بخصوص خرق القوانين التالية : التالية
 - القانون الاتحادي؛ أ.
 - القانون الدوليى !ب.
 - قانون ما بين المقاطعات : ح.
 - الحقوق الدستورية للمقاطعات ! د.
 - التظلمات الخاصة بخرق استقلالية البلديات وضمانات المقاطعات... لصالح الهيئات العامة :
 - أحكام الإتحاد والمقاطعات الخاصة بالحقوق السياسية و٠٠

مکرر 1

[لم يدخل حيز النفاذ بنسخة المرسوم الاتحادي 4 تشرين الأول 2002

- الخلافات الخاصة بالقانون العام بين الاتحاد والمقاطعات أو فيما بين .2
 المقاطعات
- . يمكن للقانون أن يكلف سلطات اتحادية أخرى بمهمة حل بعض النزاعات.
- لا يجوز الطعن في أعمال الجمعية الاتحادية أو المجلس الاتحادي في 4. لا يحوز الطعن في أدى استثناء ات

القانون الدولي •

constituteproject.org PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تم إنشاء ملف

المادة 190.القانون المطبق

تلتزم المحكمة الاتحادية والسلطات الأخرى بتطبيق القوانين الاتحادية والقانون الدوليي.

المادة 191. الوصول إلى المحكمة الاتحادية العليا

- . يضمن الوصول إلى المحكمة الاتحادية العليا بموجب القانون.1
- في المنازعات التي لا تتعلق بصسألة قانونية ذات أممية جومرية, يمكن .2 .للقانون أن ينص على الحد الأدنى للمبالغ المتنازع عليها
- يجوز للقانون استبعاد إمكانية اللجوء إلى المحكمة الاتحادية .3 العليا فيما يتعلق بصسائل محددة.
- با مكان القانون أن ينص على إجراء مبسط لطلبات الاستئناف التّي تكون .4 . بشكل واضح لا أساس لها من الصحة

المادة 191أ. السلطات القضائية الاتحادية الأخرى

- يقوم الاتحاد بتعيين محكمة جنائية , تنظر في المقام الأول في القضايا .1 الجنائية التي تأتي في إطار الولاية القضائية الاتحادية بموجب القانون. قد يمنح القانون المحكمة الجنائية الاتحادية المزيد من الصلاحيات.
- يقوم الاتحاد بتعيين السلطات القضائية للنظر في منازعات القانون. 2 العام التي تأتي تحت اختصاص الإدارة الاتحادية.
- . يمكن أن ينص القانون على مزيد من السلطات القضائية الاتحادية .3

المادة 191ب. السلطات القضائية للمقاطعات

- يتغين على المقاطعات تعيين السلطات القضائية للحكم على المنازعات.1 المدنية وقفايا القانون العام والقانون الجنائيي.
- . بإ مكانها أن تعين السلطات القضائية المشتركة .2

المادة 191ج. استقلال القضاء

الهيئات القضائية مستقلة فيي ممارسة السلطات القضائية و تخضع فقط .للقانون

الباب السادس. مراجعة الدستور والقواعد الأنتقالية

الفصل 1.مراجعة الدستور

المادة 192. المبدأ الأساسي

- . يمكن مراجعة الدستور الاتحادي مراجعة شاملة أو جزئية في كل وقت.1
- تتم مراجعة الدستور الاتحادي طبقا للإجراءات التشريعية وذلُّكُ في .2 الحالات التي لا يحدد فيها الدستور الاتحادي أو القوانين المبنية عليه .خلاف ذ لك

• مبادرات تشریعیة من المواطنین • إجراءات تعدیل الدستور المادة 193. المراجعة الشاملة

- يمكن اقتراح المراجعة الشاملة للدستور الاتحادي من الشعب أو من كل 1. من مجلس الشعب ومجلس المقاطعات. كما يمكن للجمعية الاتحادية تقرير .ذ لك
- إذا كانت المبادرة من الشعب أو إذا كان مجلس الشعب ومجلس المقاطعات. 2 .غير متفقين, يعود قرار إجراء المراجعة الشاملة للشعب
- إذا وافق الشعب على مبدأ المراجعة الشاملة يُعاد انتخاب مجلس الشعب. 3 و مجلس المقاطعات من جديد.
- . لا يجوز انتهاك القواعد الملزمة في القانون الدولي.

ميكلية المحاكم •

ميكلية المحاكم •

استقلال القضاء

- إجراء ات تعديل الدستور

- فض المجلس التشريعيي •
- الوضعية القانونية للمعامدات
- القانون الدولي •

constituteproject.org PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تم إنشاء ملف

- مبادرات تشريعية من المواطنين
- إجراء ات تعديل الدستور
- القانون الدولي الوضعية القانونية للمعامدات •
- الاستفتاءات
 إجراءات تعديل الدستور
- أحكام انتقالية •

المادة 194. المراجعة الجزئية

- يمكن طلب المراجعة الجزئية للدستور الاتحادي من الشعب. كما يمكن 1. للجمعية الاتحادية تقرير ذلك.
- يجب الحرص على أن تحترم المراجعة الجزئية مبدأ وحدة محتوى الدستور 2. .وألا تنتهك القواعد الملزمة في القانون الدولي
- . يجب أن تحترم المبادرة الشعبية بالمراجعة الجزئية وحدة الشكل. 3.

المادة 195.سريان المفعول

يبدأ سريان مفعول الدستور المراجع مراجعة شاملة أو جزئية بعد أن يوافق .عليه كل من الشعب والمقاطعات

ا لفصل 2. قو اعد انتقا لية

المادة 196. قواعد انتقالية وفقاً للقرار الاتحادي في 18 كا نون الأول/ديسمبر 1998 بخصوص تحديث دستور الاتحاد السويسري

قواعد انتقالية خاصة بالمادة 84 (النقل العابر لجبال 1. (الألب

يجب أن يتم تحويل النقل العابر للبضائع إلى السكة الحديدية خلال عشر سنوات .من الموافقة على المبادرة الشعبية لحماية منطقة الألب من النقل العا بر

قواعد انتقالية خاصة بالمادة 85 (رسوم مركبات الحمولات.2 (الثقيلة

- يحصل الاتحاد رسوما سنوية على استخدام الطرق المفتوحة للنقل العام 1. بواسطة السيارات والقاطرات الداخلية والأجنبية التيى يزيد وزنها . الإجمالي عن 3.5 طن
- تقيمة هذه الرسوم كالآتيى.2
 - لسيارات النقل وسيارات النقل المزودة بمفاصل أ.
 - أكثر من 3.5 حتى 12 طن...650 فرنك ■
 - أكثر من 12 حتى 18 طن... 2000 فرنك •
 - أكثر من 18 حتى 26 طن... 3000 فرنك
 - أكثر من 26 طــــن...4000 فرنك

للقا طــــــ ــرات**ب.**

- أكثر من 3.5 حتى 8 طن... 650 فرنك ■
- أكثر من 8 حتى 10 طـن...1500 فرنك •
- أكثر من 10 طن... 2000 في نك

لسيارات الرحلات ... 650 فرنكج.

- يمكن تغيير قيمة الرسوم بواسطة قانون اتحادي إذا ما كانت تكاليف.3 الطرق والمرور تبرر ذلك
- بالإضافة إلى ذلك يمكن للمجلس الاتحادي أن يغير شريحة التعريفة .4 ا بتداء من 12 طن طبقا للفقرة 2 أعلاه وذلك بواسطة قرار بغرض ملاء متها للتغييرات الممكنة في شرائح الأوزان التي يحددها قانون الطرق . الصادر بتاريخ 19 كانون الأول/ديسمبر 1958
- يحدد المجلس الاتحادي شرائح الرسوم التيي تطبق على السيارات التيي لا .55 تستخدم الطرق السويسرية طوال العام ويضع في اعتباره تكاليف تحصيل .ا لرسوم
- يحدد المجلس الأتحادي طريقة التنفيذ. ويمكنه أن يحدد الرسوم على 6. الشرائح الخاصة للسيارات بما يماثل الشرائح في الفقرة 2 أعلاه. كما يمكنه أن يعفي سيارات معينة من الرسوم وأن يصدر قواعد خاصة فيما يتعلق بالنقل في مناطق الحدود. ويراعي ألا تحصل السيارات المرخصة خارج سويسرا على شروط أفضل من السيارات المرخصة داخل سويسرا.ويمكن

- ل لمجلس الاتحادي أن يفرض غرامات على الإخلال بهذه القواعد. وتُحصل .6 المجلس الاتحادي أن يفرض غرامات على السيارات المرخصة في سويسرا
- . ي مكن التجاوز عن هذه الرسوم كلية أو جزئيا بمقتضى القانون
- 8. تسري هذه القواعد لحين سريان مفعول قانون رسوم مركبات الحمولات 1997 الثقيلة الصادر في 19 كانون الأول/ديسمبر 1997.

قواعد انتقالية خاصة بالمادة 87 (السكة الحديدية ووسائل.3) (النقل الأخرى

- تشمل المشروعات الكبيرة الخاصة بالسكة الحديدية مشروع عبور جبال .1 الألب بالسكة الحديدية ، ومشروع القطار 2000 وتوصيل شرق وغرب سويسرا بشبكة السكة الحديدية الأوروبية عالية القدرة وكذلك تحسين الحماية . فد الضوضاء على طرق السكة الحديدية بالوسائل الفعلية والسلبية .
- 2. يمكن للمجلس الاتحادي أن يقوم بالآتي لتمويل مشروعات السكة الحديدية أن يعكن للمجلس الاتحدام إجمالي الدخل من رسوم مركبات الحمولات الثقيلة أن المحددة في المادة 196 فقرة 2 حتى سريان مفعول رسوم النقل المرتبطة بالقدرة أو الاستهلاك طبقا للمادة 85 مع رفع قيمة الرسوم حتى 100 بالمائة على الأكثر ؛
 - استخدام الثلثين على الأكثر من دخل رسوم مركبات الحمولاتب. الثقيلة المرتبطـــة بالقدرة أو الاستهلاك طبقا للمادة 85؛
 - استخدام الضرائب على الزيوت المعدنية طبقا للمادة 86 بند 35. حرف ب وذلك لتغطية 25 بالمائة من إجمالي نفقات الخط الأساسي لمشروع عبور جبال الألب بالسكة الحديدية ؛
 - لمشروع عبور جباً ل الألب بالسكة الحديدية ؛ أخذ تمويل من سوق رأس المال بحد أقصاه 25 بالمائة من التكاليفد. الإجمالية لمشروع عبور جبال الألب بالسكة الحديدية ، ومشروع القطار 2000 وتوصيل شرق وغرب سويسرا بشبكة السكة الحديدية القدرة ؛
 - رفع قيمة الضريبة على القيمة المضافة المحددة في المادة 130ه. الفقرات 1 3 بمقدار 1.0 بالمائة 2 + 3
 - . أخذ تمويل إضافي من مصادر خاصة أو من المنظمات الدولية و.
- 3. يتم تمويل المشروعات الكبيرة الخاصة بالسكة الحديدية طبقا للفقرة . 1 عن طريق صندوق تا بع قا نونيا للاتحاد ويكون له حسا به الخاص. ويتم تقييد المبالغ المحصلة من الرسوم والضرائب في الفقرة 2 في الحساب المالي للاتحاد ووضعها في الصندوق في نفس العام. ويمكن للاتحاد أن يدفع للصندوق مبالغ مقدمة. وتصدر الجمعية الاتحادية لائحة الصندوق في مورة قرار
- يتم اتخاذ القرار بشأن المشروعات الكبيرة الأربعة الخاصة بالسكة .4 الحديدية طبقا للفقرة 1 في صورة قانون اتحادي. ويتم التقدم بالبيانات اللازمة لإثبات الاحتياج لكل مشروع على حدة ومدى نضجه للتنفيذ. وبالنسبة لمشروع عبور جبال الألب بالسكة الحديدية تكون كل مرحلة بناء جزء من القانون الاتحادي. وتعطي الجمعية الاتحادية التصريح باستخدام المبالغ اللازمة في صورة قروض ملزمة. ويعتمد المجلس الاتحادي مراحل البناء ويحدد برنامجها الزمني
- تسري مذه القاعدة لحين الانتهاء من أعمال بناء وتمويل (إعادة دفع 5. المبالغ المقدمة) المشروعات الكبيرة الخاصة بالسكة الحديدية 1 . المذكورة في الفقرة 1

(قواعد انتقالية خاصة بالمادة 90 (الطاقة النووية .4

حتى 23 أيلول/سبتمبر 2000, لا تصدر تصريحات لمنشآت جديدة خاصة بإنشاء أو بناء أو تركيب أو تشغيل محطات الطاقة النووية.

(قواعد انتقالية خاصة بالمادة 95 (النشاط الاقتصادي الخاص.5

تلتزم المقاطعات بالاعتراف المتبادل بالشهادات التعليمية لحين صدور قانون اتحادي في هذا الشأن.

(قواعد انتقالية خاصة بالمادة 102 (التموين .6

- . يعمل الاتحاد على توفير احتياجات البلاد من حبوب ودقيق الخبز.
- تبقى مذه القاعدة الانتقالية سارية المفعول حتى 31 كانون الأول/.2 ديسمبر 2003 على الأكثر .

المنظمات الدولية •

PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تر إنهاء ملف

(قواعد انتقالية خامة بالمادة 103 (السياسة الهيكلية .7

ي مكن للمقاطعات أن تحتفظ بالتشريعات السارية الخاصة بربط فتح منشآت جديدة بالحاجة لحماية أجزاء مامة من فروع معينة في مجال خدمات المطاعم . وذلك لمدة عشر سنوات على الأقل من تاريخ سريان مفعول الدستور

(قواعد انتقالية خاصة بالمادة 106 (القمار .8

[عدلت المادة 106 في 11 أذار/مارس 2012]

قواعد انتقالية خاصة بالمادة 110 فقرة 3 (العيد القوميي .9) (السويسري

- يضع المجلس الاتحادي التفصيلات بخصوص العيد القومي لحين سريان مفعول .1
 القانون الاتحادي المعدل في هذا الشأن
- لا تحسب عطلة العيد القومي للاتحاد السويسري ضمن أيام العطلات الواردة.
 لفي المادة 18 فقرة 2 من قانون العمل.

10.[/] ألغيت بو اسطة التصويت الشعبي يوم 28 تشرين الثاني ألك الم 2008 ألغيت بدء المن 1 كانون الثاني أينا ير 2004

(قواعد انتقالية خاصة بالمادة 113 (التأمينات المهنية .11

يجب أن يحصل المؤمن عليهم الذين ينتمون إلى جيل بداية التأمين ولا تتوفر لهم مدة الاشتراك كاملة على الحد الأدنى من الحماية خلال مدة تتراوح من 10 لهم على إلى 20 سنة من سريان مفعول القانون تبعا لمستوى دخلهم

(قواعد انتقالية خامة بالمادة 126 (الإدارة المالية .12

[2001 عدلت المادة 201 في 2 كانون الأول/ديسمبر [2001]

(قواعد انتقالية خاصة بالمادة 128 (مدة تحصيل الضرائب.13

. يمكن تحصيل الضرائب الاتحادية المباشرة حتى نهاية سنة 2020.

14. قواعد انتقالية خماصة بالمادة 130 (ضريبة القيمة .14 (المضافة

- . يقتصر إمكان فرض ضريبة القيمة المضافة حتى نهاية عام 2020.
- من أجل ضمان تمويل التأمين والعجز بيتعين على المجلس الاتحادي رفع . 31 كانون الثاني بيناير 2011 حتى 31 كانون الثاني بيناير 31 كانون الثاني بيناير 31 كما يلي ذون الثاني بيناير 31
 - بنسبة 0.4 نقطة مئوية من المعدل القياسي وفقا للمادة 36أ. الفقرة 3 من القانون الاتحادي الصادر 2 أيلول/سبتمبر 1999 حول ضريبة القيمة المضافة ؛
 - بنسبة 0.1 نقطة مئوية من الحد الأدنى لُلقيمة وفقا للمادة 36. الفقرة 1 !
 - بنسبة 0.2 نقطة مئوية من القيمة الخاصة لخدمات الإقامة وفقاح. 36 الفقرة 3
- العائدات من زيادة القيمة المضافة وفقا للفقرة 2 تخصص بالكامل.
 لمندوق التعويض عن العجز

(قواعد انتقالية خاصة بالمادة 131 (الضرائب على البيرة .15

لحين صدور قانون اتحادي بخصوص ضرائب البيرة تُحصل هذه الضريبة طبقا. .للقواعد السارية

16. [/الثماني الثماني الشعبي يوم 28 تشرين الثاني الثاني ألفاني الثاني الثاني الثاني الثاني الثاني الثاني الثاني الثاني التاتي المراكد الثاني التاتي المراكد الثاني التاتي التات

المادة 197. قواعد انتقالية بعد الموافقة على الدستور في 18 نيسان/أبريل 1999

المنظمات الدولية

انضمام سويسرا لمنظمة الأمر المتحدة .1

- .تنضم سويسرا لمنظمة الأمم المتحدة .1
- يسمح للمجلس الاتحادي رفع طلب انضمام سويسرا إلى الأمين العام لمنظمة ... الأمم المتحدة, مرفقاً بإعلان قبول الواجبات التي يتضمنها ميثاق ...

(قواعد انتقالية خاصة بالمادة 62 (التعليم .2

من التاريخ الذي يدخل فيه المرسوم الاتحادي الصادر في 3 تشرين الأول/أكتوبر 2003 الخاص بالنظام الجديد من التسويات المالية وتوزيع المهام بين الاتحاد والمقاطعات حيز التنفيذ, على المقاطعات, إلى أن تتوفر لديها مدارس الاحتياجات الخاصة, ولكن لمدة لا تقل عن ثلات سنوات, أن تتحمل المسؤولية عن المدفوعات الجارية التي تكبدما التأمين ضد العجز لذوي الاحتياجات الخاصة (بما في ذلك الاحتياجات الخاصة بالتعليم ما قبل المدرسة وفقا للمادة 19 من القانون الاتحادي الصادر 19 حزير ان/يونيو 1959 للتأمين أضد العجز العجز .

(قواعد انتقالية خاصة بالمادة 83 (الطرق الوطنية .3

على المقاطعات بنا ؛ الطرق الوطنية المدرجة في المرسوم الاتحادي 21 المادر في حزيران/يونيو 1960 الخاص بشبكة الطرق الوطنية (في نسخته المالحة منذ نفاذ المرسوم الاتحادي المادر في 3 تشرين الأول/أكتوبر 2003 الخاص بنظام جديد للتسويات المالية وتوزيع المهام بين الاتحاد و المقاطعات) وفقا للوائح وتحت إشراف الاتحاد. يتعين على الاتحاد والمقاطعات تقاسم التكاليف. تحدد الحمة من التكاليف التي تتحملها المقاطعات الفردية بالعب؛ المفروض .عليها من قبل الطرق الوطنية ، ومصلحتها في هذه الطرق ، والقدرة المالية .

قواعد انتقالية خاصة بالمادة 112ب (تعزيز إعادة تأميل 4. (الأشخاص المؤملين للحصول على استحقاقات العجز

من تاريخ نفاذ المرسوم الاتحادي الصادر في 3 تشرين الأول/أكتوبر 2003 الخاص بالنظام الجديد من التسويات المالية وتوزيع المهام بين الاتحاد و المقاطعات، يتعين على المقاطعات تحمل المسؤولية عن المدفوعات الجارية التي دفعها التأمين ضد العجز إلى المؤسسات وورش العمل و المنازل السكنية إلى أن تتواجد لدى المقاطعات استراتيجية خاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة تنظم أيضا منح مساهمات المقاطعات نحو بناء و تشغيل المؤسسات التي تقبل .

قواعد انتقالية خاصة بالمادة 112ج (معونة كبار السن 5. (والأشخاص ذوي الإعاقة

المدفوعات الجارية بموجب المادة 101 من القانون الاتحادي الصادر في 20 كانون الأول/ديسمبر 1946 الخاص بتأمين الشيخوخة والنجاة من الكوارث التي تم دفعها بغرض مساعدة ورعاية المسنين في والمعوقين في منازلهم يتواصل دفعها من قبل المقاطعات حتى تدخل لوائح المقاطعات بشأن تمويل المساعدة والرعاية في المنزل حيز التنفيذ

7. قواعد انتقالية خاصة بالمادة 120 (تكنولوجيا الجينات غير (البشرية)

تظل الزراعة السويسرية خالية من تكنولوجيا الجينات لمدة خمس سنوات بعد اعتماد هذا النص الدستوري. على وجم الخصوص، لا يتم استيراد ما يلي ولا يطرح:

النباتات المعدلة وراثيا القادرة على التكاثر، وأجزاء منأ. النباتات والبذور التي تهدف للاستخدام الزراعي، أو البستنة أو النباتات في البيئة؛

PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تر إنهاء ملف

الحيوانات التي تهدف لإنتاج المواد الغذائية وغيرما من المنتجات... الزراعية المعدلة وراثيا.

قواعد انتقالية خاصة بالمادة 121 (الإقامة والتوطين 8. (الدائم للرعايا الأجانب

تحدد السلطة التشريعية وتضيف إلى الجرائم بموجب المادة 121 الفقرة 3 وتصدر الأحكام الجنائية المتعلقة بالدخول غير المشروع وفقا للمادة 121 الفقرات 3-6 من قبل الفقرة 6 في غضون خمس سنوات من اعتماد المادة 121 الفقرات 3-6 من قبل الفقرة .

(قواعد انتقالية خاصة بالمادة 75ب (المنازل الثانية .9

- إذا لم تدخل التشريعات ذات الصلة حيز التنفيذ في غضون سنتين من .1 اعتماد المادة 75ب, يتعين على المجلس الاتحادي إصدار أحكام التنفيذ ... الخاصة بالبناء والبيع والتسجيل في السجل العقاري بموجب مرسوم ...

قواعد انتقالية خاصة بالمادة 95 الفقرة 10.3

حتى تدخل الأحكام القانونية حيز التنفيذ، على المجلس الاتحادي إصدار أحكام التنفيذ المطلوبة في غضون سنة واحدة من اعتماد المادة 95 الفقرة 8 من قبل التنفيذ المطلوبة في غضون سنة واحدة من اعتماد المادة 95 الشعب والمقاطعات .

(قواعد انتقالية خاصة بالمادة 121أ (السيطرة على الهجرة .11

- 1. يجب إعادة التفاوض على, وتعديل, الاتفاقيات الدولية التي تتعارض مع ...
 المادة 121 أفي غضون ثلاث سنوات من اعتمادها من قبل الشعب
 والمقاطعات
- إذا لم تدخل التشريعات المنفذة لمادة 121 أحيز التنفيذ في غضون ثلاث .2 سنوات من اعتمادها من قبل الشعب والمقاطعات, يتوجب على المجلس . الاتحادي إصدار أحكام تنفيذ مؤقتة في شكل مرسوم

الأحكام النهائية للمرسوم الاتحادي 18 كانون الأول/ديسمبر 1998

ثا نیا

- 1. 1874 يلغى دستور الأتحاد السويسري الصادر في 29 أيار/مايو .
- 2. تبقى سارية المفعول القواعد التالية من الدستور السابق إلى حين يتم تتحديث : تحويلها إلى قواعد قانونية
 - بيع المشروبات الكحولية بالمرور على المنازل أو التجول أ. ممنوع
 - يُحمِّل الاتحاد رسوما لاستخدام الطرق الوطنية من الدرجة .1 بي الأولى والثانية بواسطة السيارات والمقطورات المحلية والأجنبية حتى وزن إجمالي 3.5 طن للوحدة, تبلغ قيمتها 40 ...فرنكا
 - يمكن للمجلس الاتحادي أن يعفي سيا رات معينة من الرسوم... و أن يحدد قواعد استثنائية خاصة فيما يتعلق بمناطق الحدود. ويراعي ألا تحصل السيا رات المرخصة خارج سويسرا على شروط أفضل من السيا رات المحلية. ويمكن للمجلس الاتحادي أن يحدد غرامات تطبق في حالة المخالفة. وتُحصل المقاطعات الرسوم على السيا رات المرخصة في سويسرا ... وتشرف على تنفيذ القواعد بالنسبة لكل السيا رات
 - يَمكنُ للقانون أُن يمد الرسوم إلى أنواع أخرى من.... السيارات خلاف تلك التين تطبق رسوم مركبات الحمولات الشيارات خلاف عليها .

القانون الدولي • الوضعية القانونية للمعاهدات • PDF: 27 Apr 2022, 13:58 تر إنشاء ملف

2. إذا ما وضعت الجمعية الاتحادية اقتراحا مضادا, تعرض على 1. المصوتين في نفس بطاقة التصويت ثلاث أسئلة. ويستطيع كل شخص له حق التصويت أن يختار دون تحفظ بين الأمور التالية إذا كان يفضل المبادرة الشعبية بالمقارنة إلى .1 القانون الساري؛ إذا كان يفضل الأقتراح المضاد بالمقارنة إلى .2 القانون الساري؛ أي النصين يكون ساريا إذا ما وافق الشعب. 3. .والمقاطعات على النصين بدلاً من القانون الساري تحسب الغالبية المطلقة لكل سؤال بشكل منفصل. ولا تحسب 2. الأسئلة التبي لم يُجب عليها. إذا ما تمت الموافقة على كل من المبادرة الشعبية 3. والاقتراح المضاد, يُتخذ القرار بناء على نتيجة الإجابة على السؤال الثالث. فيصبح النص الساري المفعول مو النص الذي يحصل في السؤال الثالث على أكثر الأصوات من الشعبوالمقاطعات

تقوم الجمعية الاتحادية بالتوفيق شكلا بين التعديلات التي أدخلت عل**ها لثا.** الدستور الاتحادي بتاريخ 29 أيار/مايو 1874 وبين الدستور الجديد. ولا يخضع قرارها للاستفتاء

رابعا

- . يعرض مذا القرار على الشعب والمقاطعات للتصويت عليه .1
- . تقرر الجمعية الأتحادية تاريخ العمل به

constituteproject.org تر إنهاء ملف PDF: 27 Apr 2022, 13:58

فهرس المواضيع

أ	
	30أحكام الطوارئ
	3'أحكام انتقالية
	q 5 - 6 5 - 6 1 q 5 - 1 c 5 - 5 - 1 - 1 - 1 - 1 - 1 - 1 - 1 - 1
ş	
	١ إجراءات تسليم المطلوبين للخارج
	29, 30, 38, 30 إجراء ات تعديل الدستور
	2'
ı	
·	
	33
	33 اختيار أعضاء المجلس التشريعيي الأول
	33 اختيار أعضاء المجلس التشريعي الثاني
	34, 38 اختيار رئيس الدولة
	6,38
	35
	اعتبار البراءة في المحاكمات
	11الإعلام التابع للدولة
	29, 30, 30
	.1الاشارة إلى الأرماب
	11, 30, 34, 35, 36, 33
	1
	.1 التعليم الإلزامي
	5, 1. التعليم المجاني
	5, 16
	التمهيد
	33
	. 29, 3
	. 27, 3
	الحد الادني لسن رئيس الدولة أ
	:
	،
)الحق في اختيار المهنة
)الحق في الإضراب
)
)

الحق قيل المطلق عنى المعتلومات	
الحق في الانضمام للنقا بات العما لية	
الحق في التملك	
الحق في الثقافة	3, 14, 15
الحق في الحرية الأكا ديمية	5
الحق في الحياة	4
الحق في الرعاية الصحية	
الحق في السوق التنا فسية	6, 18, 19
الحق فيي العمل	8, 20
الحق فيي المسكن	
الحق فيي تأسيس أسرة	5
الحق فيي تأسيس مشروع تجاري	
الحق فيي محاكمة عادلة	
الحق فيي محاكمة علنية	
الحق فيى محاكمة فيى مدة زمنية مناسبة	
الحق فيي مستوي مغيشي ملأئم	
الحماية ضد تجاوزات الإجراءات الإدارية	
الحماية من الأعتقال غير المبرر	6
الحماية من المصادرة	6, 15
الدافع لكتابة الدستور	
الدوائر الانتخابية	32
الديانة الرسمية	
الرقابة التشريعية على السلطة التنفيذية	32, 34, 37
الشروع فيي التشريعات العامة	33, 36
العقاقير والكحول والمواد غير المشروعة	21, 24, 25, 28
القانون الدولي	0 0 / 00 00 04 04 07 00 00 40
	. 3, 26, 29, 30, 31, 34, 37, 38, 39, 43
القيود على الدخول أو الخروج من الدولة	
"	25
القيود على الدخول أو الخروج من الدولة	
القيود على الدخول أو الخروج من الدولة	
القيود على الدخول أو الخروج من الدولة الكرامة الإنسانية اللجان التشريعية اللجان التشريعية الوطنية المتهج	
القيود على الدخول أو الخروج من الدولة النية الكرامة الإنسانية اللجان التشريعية اللجان التشريعية اللغات الرسمية او الوطنية المتهم المحاكمة بلغة المتهم المساواة بغض النظر عن الجنس المساواة بغض النظر عن الحالة الاجتماعية	
القيود على الدخول أو الخروج من الدولة الإنسانية الكرامة الإنسانية اللجان التشريعية اللجان التشريعية الطفنية الرسمية او الوطنية المحاكمة بلغة المتهم المساواة بغض النظر عن الجنس المساواة بغض النظر عن الحالة الاجتماعية المساواة بغض النظر عن الحزب السياسي	
القيود على الدخول أو الخروج من الدولة النية الكرامة الإنسانية اللجان التشريعية اللجان التشريعية اللغات الرسمية او الوطنية المتهم المحاكمة بلغة المتهم المساواة بغض النظر عن الجنس المساواة بغض النظر عن الحالة الاجتماعية	
القيود على الدخول أو الخروج من الدولة الكرامة الإنسانية اللجان التشريعية الطفنية المحاكمة بلغة المتهم المساواة بغض النظر عن الجنس المساواة بغض النظر عن الحالة الاجتماعية المساواة بغض النظر عن الحزب السياسي	
القيود على الدخول أو الخروح من الدولة الإنسانية الكرامة الإنسانية اللجان التشريعية اللجان التشريعية المحاكمة بلغة المحهم المحاكمة بلغة المحهم المساواة بغض النظر عن الجنس المساواة بغض النظر عن الحرب السياسي المساواة بغض النظر عن الحزب السياسي المساواة بغض النظر عن الدين المساواة بغض النظر عن الدين المساواة بغض النظر عن السن المساواة بغض النظر عن السن المساواة بغض النظر عن السن	
القيود على الدخول أو الخروح من الدولة الكرامة الإنسانية اللجان التشريعية اللجان التشريعية المحاكمة بلغة الوطنية المحاكمة بلغة المتهم المساواة بغض النظر عن الحالة الاجتماعية المساواة بغض النظر عن الحزب السياسي	25
القيود على الدخول أو الخروح من الدولة الإنسانية الكرامة الإنسانية اللجان التشريعية اللجان التشريعية المحتهم اللغات الرسمية او الوطنية المحتهم المساواة بغض النظر عن الجنس المساواة بغض النظر عن الحرب السياسي المساواة بغض النظر عن الحزب السياسي المساواة بغض النظر عن الحين السياسي المساواة بغض النظر عن العرق السن المساواة بغض النظر عن العرق المساواة بغض النظر عن المساواة بغض النظر عن المساواة بغض النظر عن المساواة بغض النظر عن اللغة	
القيود على الدخول أو الخروح من الدولة الكرامة الإنسانية اللجان التشريعية اللجان التشريعية المحاكمة بلغة الوطنية المحاكمة بلغة المتهم المساواة بغض النظر عن الحالة الاجتماعية المساواة بغض النظر عن الحزب السياسي	
القيود على الدخول أو الخروح من الدولة الإنسانية الكرامة الإنسانية اللجان التشريعية اللجان التشريعية اللغات الرسمية او الوطنية المحاكمة بلغة المحهم المساواة بغض النظر عن الجنس المساواة بغض النظر عن الحرب السياسي المساواة بغض النظر عن الحزب السياسي المساواة بغض النظر عن الدين المساواة بغض النظر عن العرق السن المساواة بغض النظر عن العرق المساواة بغض النظر عن العرق المساواة بغض النظر عن العرق المساواة بغض النظر عن اللغرة المساواة بغض النظر عن اللغت المساواة بغض النظر عن اللغة المساواة المساواة لذوي الإعاقات المساواة لذوي الإعاقات	25
القيود على الدخول أو الخروح من الدولة الإنسانية الكرامة الإنسانية اللحان التشريعية اللحات الرسمية او الوطنية المتهم المساواة بغض النظر عن الجنس المساواة بغض النظر عن الحرب السياسي المساواة بغض النظر عن الحزب السياسي المساواة بغض النظر عن الدين المساواة بغض النظر عن الدين المساواة بغض النظر عن السن المساواة بغض النظر عن السن المساواة بغض النظر عن الليت المساواة بغض النظر عن اللية المساواة بغض النظر عن اللية المساواة لذوي الإعاقات المساواة لذوي الإعاقات المساواة الدولية المركزي	25
القيود على الدخول أو الخروح من الدولة الكرامة الإنسانية اللجان التشريعية اللجان التشريعية الطنية الرسمية او الوطنية المحاكمة بلغة المتهم المساواة بغض النظر عن الحالة الاجتماعية المساواة بغض النظر عن الحزب السياسي المساواة بغض النظر عن الحزب السياسي المساواة بغض النظر عن الدين المساواة بغض النظر عن العرق المساواة بغض النظر عن العرق المساواة بغض النظر عن العدقد او المعتقد المساواة بغض النظر عن اللغة المساواة بغض النظر عن اللغة	25
القيود على الدخول أو الخروج من الدولة الإنسانية الكرامة الإنسانية اللجان التشريعية اللجان التشريعية اللغات الرسمية او الوطنية المحاكمة بلغة المتهم المساواة بغض النظر عن الجنس المساواة بغض النظر عن الحرب السياسي المساواة بغض النظر عن الدين المساواة بغض النظر عن الدين المساواة بغض النظر عن العرق المساواة بغض النظر عن العرق المساواة بغض النظر عن اللنق اللغت المساواة بغض النظر عن اللغت المساواة بغض النظر عن اللغة المساواة المساواة لذوي الإعاقات المساواة المركزي المساواة المركزي المساواة على التشريعات العامة النصاب القانوني للجلسات التشريعية	25
القيود على الدخول أو الخروج من الدولة الإنسانية الكرامة الإنسانية الكرامة الإنسانية اللغات الرسمية او الوطنية المحاكمة بلغة المتهم المساواة بغض النظر عن الجنس المساواة بغض النظر عن الحزب السياسي المساواة بغض النظر عن الحزب السياسي المساواة بغض النظر عن الدين المساواة بغض النظر عن العرق المساواة بغض النظر عن العوق المساواة بغض النظر عن العوق المساواة بغض النظر عن العوق المساواة بغض النظر عن العامة المساواة بغض النظر عن اللغة المساواة لذوى الإعاقات المساواة لذوى الإعاقات المساواة لذوى المركزي الموافقة على التشريعات العامة النونية للمعاهدات النصاب القانونية للمعاهدات	25
القيود على الدخول أو الخروج من الدولة الإنسانية الكرامة الإنسانية اللجان التشريعية اللجان التشريعية اللغات الرسمية او الوطنية المحاكمة بلغة المتهم المساواة بغض النظر عن الجنس المساواة بغض النظر عن الحرب السياسي المساواة بغض النظر عن الدين المساواة بغض النظر عن الدين المساواة بغض النظر عن العرق المساواة بغض النظر عن العرق المساواة بغض النظر عن اللنق اللغت المساواة بغض النظر عن اللغت المساواة بغض النظر عن اللغة المساواة المساواة لذوي الإعاقات المساواة المركزي المساواة المركزي المساواة على التشريعات العامة النصاب القانوني للجلسات التشريعية	25
القيود على الدخول أو الخروج من الدولة الإنسانية الكرامة الإنسانية الكرامة الإنسانية اللغات الرسمية او الوطنية المحاكمة بلغة المتهم المساواة بغض النظر عن الجنس المساواة بغض النظر عن الحزب السياسي المساواة بغض النظر عن الحزب السياسي المساواة بغض النظر عن الدين المساواة بغض النظر عن العرق المساواة بغض النظر عن العوق المساواة بغض النظر عن العوق المساواة بغض النظر عن العوق المساواة بغض النظر عن العامة المساواة بغض النظر عن اللغة المساواة لذوى الإعاقات المساواة لذوى الإعاقات المساواة لذوى المركزي الموافقة على التشريعات العامة النونية للمعاهدات النصاب القانونية للمعاهدات	25

constituteproject.org تر إنفاء ملف PDF: 27 Apr 2022, 13:58

	3 تقسيم العمل بين مجلسي التشريع
	ا تكا فؤ الفرص في التعليم العاليي
	تنظيم الزواج
c	
C	
	المراد التجمع التجمع التجمع التجمع التجمع
	التعبير
	.4,
	الفكر/الضميرحرية الرأي/الفكر/الضمير
	الجمعيات
	3
	3
	،
	'حظر التعديب
	'
	ُحق تقديم التماس
	حقوق غير قا بلة للنزع
	2
	3, 9, 10, 11, 12, 14, 17, 19, 26, 27, 20 حكومات الوحدات التابعة
	5, 10 حماية استخدام اللغة
	6, حماية الأشخاص غير المجنسين
	3, 11, 14, 15, 16, 17, 18, 20, 25 حماية البيئة
	.1
	2
ح	
	4, 8, 13, 2
	8,2 دعم الدولة للعاطلين عن العمل
	8,22,2 الدولة للمسنين
ذ	
	ذكرالله
ر	
	.c
	.3 رئیس المجلس التشریعبي الثانبي
س	
	36,3 سلطات رئيس الدولة
	المراسيم 3 ن إصدار المراسيم 3 ن إصدار المراسيم 3 ن إصدار المراسيم
ش	
	29,3 شروط الأملية لقضاة المحكمة العليا

	29,31 شروط الأملية للمجلس التشريعيي الأول
	29, 31, 35 شروط الأملية لمنصب رئيس الدولة
	7 شروط الحق في الجنسية عند الولادة
	7 شروط سحب الجنسية
ص	
	37 ملاحيات المحكمة العليا
ۻ	
	4 ضمان حقوق الأطفال
	4 ضمان عام للمساواة
ع	
	32عدد أعضاء المجلس التشريعي الأول
	32عدد أعضاء المجلس التشريعي الثاني
ف	
	38 فض المجلس التشريعيي
ۋ	
G	29قيود على التصويت
	27 فيود على البصويت
2	
	29, 38, 39
	7 متطلبات الحصول على الجنسية
	36مجلس الوزراء / الوزراء
	31 مدة ولاية المجلس التشريعي الأول
	31 مدة ولاية المحكمة العليا
	31,35 مدة ولاية رئيس الدولة
	37 مراجعة السلطة الفدرالية للتشريعات دون الوطنية
	3
	36ممثل الدولة للشؤون الخارجية
	7 من الملزم بالحقوق الدستورية
	27 ميزانية متوازنة
ن	
	35 نا ئبر ئيس السلطة التنفيذية
	3 نوع الحكومة المفترض
٥	
	31 میکلیة المجالس التشریعیة
	37, 38 میکلیة المحاکم
و	
	12 واجب الخدمة في القوات المسلحة